

جامعة عبد الحميد ابن باديس - مستغانم

كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير

قسم العلوم الإقتصادية

مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الإقتصادية

تخصص بنوك و أسواق مالية

الموضوع:

أهمية قطاع التأمين في تطوير الإقتصاد الوطني

تحت إشراف الأستاذ:

عريس مختار

من إعداد الطالب:

- مقدم عبد الإله

لجنة المناقشة :

1- الأستاذ: عريس مختار مشرفا

2- الأستاذ: ممتحنا

3- الأستاذ: رئيسا

السنة الجامعية: 2015 - 2016

يعبر مضمون المذكرة بأي حال عن رأي صاحبها.

شكر وتقدير

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على أشرف الخلق

سيدنا محمد رسول الله و على الوصحبه من و لاه، و بعد .

أقدم بجزيل الشكر والتقدير والعرفان، إلى الأستاذ المشرف "عريس

مختار"، على ما قدمه لي من نصائح وتوجيهات وإرشادات فكان لي خير و

عون في إنجاز هذه الرسالة كما أتوجه بجزيل الشكر إلى كل من ساعدني سواء

من بعيد أو من قريب، في إتمام هذا العمل.

إِهْدَاء

أولاً أترحم على روح والدي العزيز، تغمداه الله بنحوه وأسكنه فسيح جناته،

أما بعد، إلى.....

والدتي وقرّة عيني، أطال الله في عمرها .

... إليهما أدعوا:

" وقل ربّي ارحمهما كما ربياني صغيراً "

سورة الإسراء، الآية 24 .

إلى... إخوتي وأختاي وكل عائلتي،

إلى - كل أصدقائي وزملائي في العمل في الشركة الوطنية للتأمين .

إلى - كل زملائي في الدراسة، السنة الثانية ماستر بنوك وأسواق مالية، رفعت

. 2016

- إليهم جميعاً أهدي ثمرة جهدي -

فهرس المحتويات

الصفحة

مقدمة عامة..... (أ-د)

الفصل الأول

قطاع التأمين في الجزائر

06.....	تمهيد
06.....	المبحث الأول : ماهية التأمين
06.....	المطلب الأول : نشأة التأمين
08.....	المطلب الثاني : أركان التأمين
12.....	المطلب الثالث : أنواع منتجات التأمين
19.....	المبحث الثاني : تركيبة سوق التأمين في الجزائر
19.....	المطلب الأول : تاريخ التأمين في الجزائر
21.....	المطلب الثاني : الخلفية القانونية للتأمين في الجزائر
23.....	المطلب الثالث : الهيئات و المؤسسات الناشطة في سوق التأمين في الجزائر
33.....	خلاصة

الفصل الثاني

حال الإقتصاد الوطني

35.....	تمهيد
35.....	المبحث الأول : المراحل التي مر بها الإقتصاد الوطني
35.....	المطلب الأول : المرحلة الإشتراكية
38.....	المطلب الثاني : مرحلة الإصلاحات و إنفتاح السوق
41.....	المطلب الثالث : الإقتصاد الوطني في مطلع الألفية الثالثة
44.....	المبحث الثاني : تركيبة و مكونات الإقتصاد الوطني
44.....	المطلب الأول : القطاع العام و الخاص
47.....	المطلب الثاني : أهم المجالات الإقتصادية الوطنية
49.....	المطلب الثالث : المؤسسات الإقتصادية في الجزائر
56.....	خلاصة

الفصل الثالث

دراسة حالة الشركة الوطنية للتأمين

58.....	تمهيد
58.....	المبحث الأول : التعريف بالشركة الوطنية للتأمين
58.....	المطلب الأول : نشأة الشركة الوطنية للتأمين
61.....	المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي للشركة الوطنية للتأمين
69.....	المطلب الثالث : منتجات الشركة الوطنية للتأمين
73.....	المبحث الثاني : الأثر الإقتصادي للشركة الوطنية للتأمين
73.....	المطلب الأول : الأهمية الإقتصادية لمنتجات التأمين
79.....	المطلب الثاني: تقييم نمو و إنتاج الشركة الوطنية للتأمين
87.....	المطلب الثالث : التحديات التي ترفعها الشركة الوطنية للتأمين
92.....	خلاصة
94.....	خاتمة
94.....	ملاحق

قائمة الجداول

رقم الصفحة	العنوان	رقم الجدول
55	تطور عدد المؤسسات في الجزائر في الفترة 2000/2013	1-2
69	أهم أنواع عقود التأمين على الأضرار	1-3
73	أهم أنواع عقود التأمين على الأشخاص	2-3
76	تقدير حجم الملفات على مستوى الشركة الوطنية للتأمين	3-3
79	مساهمة الشركة الوطنية للتأمين في شركات أخرى	4-3
80	رقم أعمال الشركة الوطنية للتأمين و حصتها من السوق الوطني للتأمينات	5-3
81	رقم أعمال الشركات في التأمين لقطاع السيارات نتائج سنة 2014	6-3
81	رقم أعمال الشركات في التأمين على النقل البري في سنة 2014	7-3
81	رقم أعمال الشركات في التأمين عن الحريق و الأخطار المختلفة لسنة 2014	8-3
82	رقم أعمال شركات التأمين لسنة 2014	9-3
85	المردودية التقنية للشركة الوطنية للتأمين	10-3
86	مردودية الأموال الخاصة للشركة الوطنية للتأمين	11-3
86	المردودية التجارية للشركة الوطنية للتأمين	12-3
87	مستحقات الشركة الوطنية للتأمين لدى زبائنها	13-3

قائمة الأشكال

رقم الصفحة	العنوان	رقم الشكل
62	الهيكل التنظيمي للشركة الوطنية للتأمين	1-3
63	الهيكل التنظيمي للمديرية العامة	2-3
65	الهيكل التنظيمي للمديرية الجهوية	3-3
67	الهيكل التنظيمي للوكالة	4-3
76	تطور مبالغ التعويضات للشركة الوطنية للتأمين	5-3
77	تطور حجم التوظيفات المالية للشركة الوطنية للتأمين	6-3
78	تطور عوائد التوظيفات المالية للشركة الوطنية للتأمين	7-3
82	تطور رقم أعمال الشركة الوطنية للتأمين	8-3
83	تركيبة رقم الأعمال حسب نوع مجال التأمين	9-3
84	تركيبة رقم أعمال الشركة الوطنية للتأمين حسب قنوات التوزيع	10-3
85	النتيجة الصافية للشركة الوطنية للتأمين	11-3

مقدمت عامت

يتعرض الإنسان يوميا وبشكل دائم إلى مخاطر عديدة تؤثر على مستقبله ، نتيجة للخسارة التي يتعرض لها ، سواء كانت مادية أو بشرية، فهو إذن في حاجة ماسة للأمان، حتى يعيش ويمارس نشاطاته بطمأنينة.

هذه الحاجة للأمان جعلته يبحث عن السبل التي تخفف من إحساسه بالخطر وتحفظه من تكبد خسارة كبيرة ، وعندما تسود هذه الظاهرة مجتمعا ما ، حيث يدرك أفرادهم معرضون لنفس الخطر ، مما يساهل تكافهم وتعاونهم على المخن و الأخطار، فأصبحت الجماعة تتكاثف وتتعاون لجبر الضرر ، الذي أصاب أحد أفراد الجماعة.

ومن هنا أدرك الإنسان أن بإمكانه الاستثمار في هذه الحاجة الملحة للأمان ، حيث يمكنه أن يتحمل خسارة ما، بدلا من شخص آخر مقابل مبلغ مالي، وهذا ما يعرف بالتأمين.

هكذا أصبح الأمان سلعة تباع ، وسرعان ما تطور هذا الميدان ليصبح قطاعا إقتصاديا هاما في يومنا هذا ، حيث ظهرت شركات متخصصة أصبح لديها قوة مالية ضخمة، نتيجة إختلاف وتعدد منتجاتها التأمينية. هذه المنتجات التأمينية، أو بالأحرى عقود التأمين، أصبحت ضرورية لمعظم النشاطات الإقتصادية ، خاصة مع سرعة تغيرو و إضطراب المحيط الإقتصادي ، الذي أصبح يعج بالأخطار التي قد ترهن المستقبل الإقتصادي ، لأي متعامل اقتصادي.

أما في الجزائر فبالرغم من حداثة قطاع التأمين ، ونقص التجربة أحيانا أصبح من الواضح أن سوق التأمين هي سوق واعدة، وفي تنامي مستمر خاصة مع دخول المتعاملين الأجبيين للمنافسة.

الإشكالية الرئيسية:

- كيف يمكن لقطاع التأمين أن يحسن و أن يساهم في تطوير الاقتصاد الوطني ؟

الأسئلة الفرعية:

- ما هي وضعية الاقتصاد الوطني؟

- ما أهمية التأمين بالنسبة للمؤسسة الاقتصادية في الجزائر؟

- ما هي المشاكل والصعوبات التي تواجه شركات التأمين في الجزائر؟

فرضيات الدراسة:

وحتى نتمكن من معالجة موضوعنا، ننتقل من الفرضيات التالية:

- يعتبر التأمين من الأنشطة الاقتصادية المهمة في الاقتصاد الوطني.

- شركات التأمين من بين الشركات المنتجة للقيمة المضافة بالنسبة للاقتصاد الوطني.

- لشركة التأمين دور في استمرار نشاط باقي المؤسسات الاقتصادية .

أهداف الدراسة:

الهدف الأساسي لاختيار البحث، هو الإجابة على الإشكالية الرئيسية، حيث نريد إبراز الدور المهم الذي

يلعبه التأمين بالنسبة للمؤسسة الاقتصادية، بالإضافة إلى جانب الدور التمويلي بالنسبة للاقتصاد الوطني.

حدود الدراسة:

في معالجتنا لهذا الموضوع ركزنا على حالة الجزائر ، وبالنسبة لقطاع التأمين ركزنا على الفترة الزمنية مطلع

الألفية الثالثة إلى غاية سنة 2014، أين شهد قطاع التأمين نقطة تحول هامة خاصة بصدر 07-95 سنة 1995.

كما سلطنا الضوء على الشركة الوطنية للتأمين.

المنهج المستخدم:

إعتمدنا في هذه الدراسة المنهج الإستنباطي وذلك بالإعتماد على المقاربة الوصفية ، من خلال التطرق

لعدة مفاهيم و تعاريف متعلقة بميدان التأمين ، وكما هو معمول به باقي البحوث الاقتصادية عامة ، إستخدمنا

المنهج التحليلي في إطار المنهج الإستنباطي من أجل تبيان العلاقة بين التأمين و الإقتصاد الوطني.

الدراسات السابقة:

نظرا لأهمية موضوع، دور التأمين في الإقتصاد الوطني، فإن الكثير من البحوث و الأعمال سبقت دراستنا، لكن معظم هذه الدراسات ، تطرقت إلى أهمية التأمين بالنسبة للاقتصاد بشكل عام، ونحن في هذه الدراسة ، وبالإضافة لأهمية التأمين بالنسبة للاقتصاد بصفة عامة ، حاولنا إضافة دور التأمين في الحفاظ على المؤسسة الاقتصادية، والتي هي النواة الأساسية في الإقتصاد الوطني.

ومن الأعمال التي سبقت، نذكر على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

- أقاسم نوال: دور نشاط التأمين في التنمية الاقتصادية، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، الجزائر 2001.

- خيرى محمد: دور مؤسسات التأمين في تمويل الإقتصاد الوطني ، حالة الجزائر، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في علوم التسيير فرع نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير الجزائر، 2011.

- س همام رياض: قطاع التأمين ومكانته في الإقتصاد الوطني، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، الجزائر، 2008.

تقسيم الدراسة :

لمعالجة موضوعنا، قمنا بتقسيم الدراسة إلى ثلاثة فصول، حيث تطرقنا في الفصل الأول إلى قطاع التأمين في الجزائر، حيث تعرفنا إلى ماهية التأمين وكيفية ظهوره . وتعرفنا على أركانه ، و أنواع منتجات التأمين في مبحثه الأول، أما المبحث الثاني فقد سلطنا الضوء على تركيبة سوق التأمين في الجزائر ، وتاريخ القطاع منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، وكذلك الخلفيات القانونية للتأمين، ومختلف المؤسسات الناشطة في سوق التأمين في بلادنا.

أما الفصل الثاني فقد خصصناه لحالة الإقتصاد الوطني ، حيث خصصنا المبحث الأول للمراحل التي مر بها الإقتصاد الوطني منذ الاستقلال والمرحلة الاشتراكية ، إلى غاية مطلع الألفية الثالثة ، مروراً بمرحلة الإصلاحات و

الانفتاح الاقتصادي . أما المبحث الثاني تطرقنا إلى تركيبة الاقتصاد الوطني ، ما بين قطاع عام وخاص و أهم

المجالات الاقتصادية الرابطة في الجزائر، إضافة إلى المؤسسات الاقتصادية في الجزائر وتصنيفاتها.

وبالنسبة للفصل الثالث ، وهو الفصل التطبيقي فقد سلطنا الضوء على الشركة الوطنية للتأمين، وقمنا

بالتعريف بالشركة في مبحثه الأول ، عن طريق التطرق لنشأتها وتوضيح الهيكل التنظيمي ، ومختلف المنتجات

التأمينية التي تقدمها الشركة لزبائنهم، أما المبحث الثاني فقد خصصناه للأثر الاقتصادي للشركة الوطنية للتأمين ،

عن طريق توضيح وتحليل أهمية منتجات التأمين بالنسبة للمؤسسة الاقتصادية ، وكذلك الإضافات والمساهمات التي

تقدمها الشركة للاقتصاد الوطني ، وكذلك تطرقنا إلى تقييم نمو و إنتاج الشركة . لنختم المبحث والفصل بأهم

المشاكل والعراقيل التي تواجه الشركة، و الأهداف المسطرة من طرف الشركة في المدى القصير والطويل.

الفصل الأول

قطاع التأمين في الجزائر

تمهيد

التأمين في شكله المعاصر لم يكن وليد الصدفة، وإنما جاء إثر تغيرات وتطورات جعلت من وجوده وتطوره حاجة ملحة.

أي أن الإنسان لم يدرك التأمين، إلا بعد إدراكه للخطر، فأصبح يبحث كيفية التخلص منه، أو تخفيفه حتى يتجنب الخسائر المادية أو المعنوية، فالتأمين يخول له تحويل الخطر إلى شخص آخر يتحملة بدلا عنه، هذا ما يوفر له عنصر الأمان أثناء ممارسة نشاطاته و أعماله الاقتصادية وحتى حياته العادية أيضا.

المبحث الأول: ماهية التأمين

المطلب الأول: نشأة التأمين

قبل أن تطرق إلى مفهوم التأمين، لا بد لنا أن نتطرق إلى مفهوم الخطر، الذي هو مصدر وجود التأمين.

1- ماهية الخطر:

هو عدم التأكد من وقوع خسارة معينة، أي فرصة وقوع خسارة، و أكاديميا نقول أن الخطر هو الخسارة المحتملة في الدخل أو الثروة نتيجة وقوع حادث معين.¹

من هذا التعريف نستطيع أن نستنتج خصائص الخطر وهي:

- العنصر الاحتمالي: هو إمكانية الحدوث الخطر أو عدمه، ويحسب رياضيا بين الواحد والصفو.
- الخسارة: وهي الأضرار التي يكون سببها، نتيجة لحدوث الخطر.
- الزمن: لا يسمى خطرا، إلا إذا كان سيحدث في المستقبل.

¹ مختار محمود الهاشمي و إبراهيم عبد النبي حمودة، مبادئ التأمين التجاري والاجتماعي بين الجوانب النظرية والأسس الرياضية، مطبعة الاشعاع الفنية، الإسكندرية، مصر، الطبعة الأولى، 2003، ص 16.

كما أن الخطر يقسم إلى أنواع وذلك حسب نتائج الخطر ، ومنها الأخطار النفسية والمادية ، المضاربة (تجارية) والأخطار البحتة ، ويقسم كذلك حسب أسباب وقوعه إلى أخطار عامة وخاصة ، وهناك تقسيم آخر و هو حسب الشيء الواقع عليه الخطر ، مثل الأخطار الشخصية والممتلكات و أخطار المسؤولية المدنية.

2- تعريف التأمين

هو وسيلة لتوزيع الخسائر التي تلحق بالفرد على جماعة من الأفراد ، و يهدف إلى تكوين صندوق يساهم فيه الكثيرون ، ويعوض منه القليلون الذين يصابون بخسائر أو أضرار ، ويتوقف نجاحه على اختيار قدر كاف من الأخطار المتشابهة للتأمين عليها .

3- نشأة التأمين

في القرن 14 كان التجار البحريون على ضفتي البحر الأبيض المتوسط قبل الإنطلاق في الرحلات التجارية ، يقترض صاحب السفينة المال من مالك لرؤوس الأموال ، ويتعهد صاحب السفينة أو التاجر بإرجاع المال و الفوائد المترتبة عنه في حال رجعت السفينة بسلام ، وأما إن هلكت سفينته فإنه لم يعد على التاجر أو صاحب السفينة إرجاع المال لصاحبه .¹

ففي هذه الحالة تلعب الفائدة دور قسط التأمين ، وصرح به تقنيا من طرف المشرع الفرنسي في القرن 17 ، وهذا لتشجيع الصناعة التي كانت تستلزم تأمين المنتجات المنقولة عبر البحار و المحيطات ، وانتقلت كذلك الى إنجلترا و إيطاليا و هولندا وإسبانيا ، الى أن ظهرت أول شركة تأمين سنة 1720 في مجال التأمين البحري في إنجلترا. كما توسع التأمين من إطار التجارة البحرية إلى الممتلكات التقليدية بعد الحريق الذي شهدته لندن ، حيث أتلف حوالي 13.000 منزل و100 كنيسة ، ومع انتشار الآلات والمصانع في أوج حركة الثورة الصناعية في القرن 19 ظهرت عدة أشكال من التأمين كالتأمين عن المسؤولية المدنية والتأمين على الحوادث إلى التأمين على السيارات

¹ إبراهيم محمد مهدي ، "التأمين و رياضياته " ، المكتبة العصرية ، المنصورة ، مصر ، الطبعة الاولى ، 2010 ، ص 83.

وحوادث المرور ، إلى أن أصبح الآن التأمين في جميع الميادين الاقتصادية والاجتماعية والرياضية وكل الأنشطة الأخرى ، وهذا التوسع سمح لشركات التأمين في زيادة منتجاتها التأمينية ، وزيادة لمواردها المالية.

المطلب الثاني: أركان التأمين

يرتكز التأمين على عدة عناصر يعتمد عليها ، والتي تحدد ملامحه وتكسبه صفة التعاقدية ، وتحدد مسؤوليات وحقوق الطرفين أو الأطراف.

1- عناصر العملية التأمينية:

1 1 - عقد التأمين

هو اتفاق مكتوب بين طرفين ، وله نفس الصبغة القانونية للعقود الأخرى ، حيث يتم كتابة كل تفاصيل العقد مثل هوية المؤمن والمؤمن له والشئ محل التأمين ونوع الضمان وقسط التأمين بالإضافة إلى المدة ، وعقد التأمين هو عقد رضائي ، أي لا يتم إلا بتقابل طرفي الاتفاق والقبول بالعقد والذي يترجم عبر الإمضاء الطرفين ، والذي يصبح العقد بعدها قائما وملزما للطرفين حسب القانون.¹

1-2- وثيقة التأمين

أو ما يسمى بوليصة التأمين ، وهي ترجمة عن Police بالفرنسية أو Policy بالإنجليزية. وهي وثيقة تلحق بالعقد ، وهي شهادة ذات طابع إداري تثبت سريان العقد وصلاحيته بين الطرفين ، ودور البوليصة هو إثبات عملية التأمين دون إظهار العقد ، الذي يستطيع الطرفين المؤمن و المؤمن له الاحتفاظ بتفاصيله ، والتي لا تعني المتعاملين الاقتصاديين أو الإداريين أو سلطة الرقابة.

1-3- المؤمن له

¹ مختار محمود الهاشمي و إبراهيم عبد النبي حمودة ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 73-74.

وهو المستفيد من عملية التأمين ، وهو صاحب الشيء محل التأمين ، و هو الذي يدفع قسط التأمين حسب ما يقتضيه عقد التأمين ، وقد تكون هناك حالات يكون فيها المستفيد من عملية التأمين شخص آخر ، مثلما هو الحال في التأمين على الحياة.¹

4-1- المؤمن

وهو شركة التأمين ، وهو الطرف الذي يتعهد بدفع مبلغ التأمين أي تعويض الخسائر المحققة مقابل حصوله على قسط التأمين ، ونظرا لاختلاف أشكال التأمين وأنواعه فيمكن أن نجد المؤمن كشركات ذات أسهم ، أو شركات أفراد ، أو الحكومية ، أو تعاوضيات (جمعيات) ، أو صناديق التأمين الخاصة مثل صناديق الإعانات.

5-1- قسط التأمين

وهو المبلغ النقدي الذي يلتزم المؤمن له بدفعه للمؤمن مقابل العملية التأمينية ، ويتحدد هذا المبلغ وفقا لدرجة الخطر ، فكلما كان الخطر كبيرا يزداد معه قسط التأمين او العكس ، ويتكون من القسط الصافي بالإضافة للرسوم.

قسط التأمين = قسط التأمين الصافي + ضرائب ورسوم.

6-1- مدة التأمين

تحدد مدة التأمين عن طريق ذكر تاريخ معين لبدء سريان العقد وتاريخ آخر لنهايته ، وهي عنصر مهم ، حيث أن المؤمن له لا يمكنه المطالبة بمبلغ التأمين إذا حدثت خسارة في خارج هذه الفترة ، وفي بعض أنواع التأمين يتم ربط مدة التأمين مع مهمات ورحلات معينة ، أي يكون انتهاء مدة التأمين مع مدة الرحلة مثلا ، دون تحديد تاريخها.²

7-1- مبلغ التأمين

¹ نفس المرجع السابق ، ص 75.
² قمان مصطفى ، ندوة البنوك والتأمينات ، الجلسة الثالثة "مدخل للتأمينات" ، قسم العلوم التجارية ، جامعة المسيلة ، 2015 ، ص 06.

وهو التزام المؤمن تجاه المؤمن له ، ويمثل قيمة الخسارة الناجمة عن الحادث ، ويكون التزاما بمقتضى العقد على المؤمن دفعه للمؤمن له ، ويشترط في مبلغ التأمين أن لا يتعدى قيمة الشيء المؤمن ، وهذا المبلغ لا يقدر إلا بعد الخسارة ، وفي حالة التأمين على الحياة يكون مبلغ التأمين معلوما مسبقا و موضحا في العقد.

2- أبعاد التأمين

1-2- البعد الاقتصادي:

يركز هذا الجانب على نظريتين رئيسيتين ، الأولى نظرية التأمين والحاجة ، وهي تفسر الحاجة للحماية لتجنب الخسارة الاقتصادية على غرار أنواع مختلفة من التأمين على الأضرار.

أما النظرية الثانية هي نظرية التأمين والضمان ، والتي توضح أن الخطر يسبب للإنسان حالة عدم الضمان الاقتصادي ، عن طريق الحفاظ على المركز المالي ، والتأمين هو الذي يكفل ضمان هذا المركز الاقتصادي.

2-2- البعد القانوني:

يوضح هذا البعد على أن أساس التأمين هو قانوني بالدرجة الأولى ، مع العلم أن أنصار هذا المذهب اختلفوا إلى شق يرى أن الخطر هو المعيار القانوني المحدد للتأمين ، الذي ينتج عنه الضرر الذي يسببه ، "نظرية التأمين والضرر" ، وشق آخر يرى أن التعويض هو المعيار القانوني ، وهم أنصار نظرية التأمين والضرر¹.

3-2- البعد الفني للتأمين:

يعتمد التأمين على أسس فنية ، وذلك بإحداث عملية التعاون ، يقوم بها المؤمن بتنظيمها ، بتجميع المخاطر التي يتعرض لها ، وإجراء المقاصة وفق قوانين الإحصاء.

¹ عبد العزيز فهمي هيكل ، "مقدمة في التأمين" ، دار العربية بيروت ، 1980 ، ص 36 .

3- مبادئ التأمين: ¹

3-1- مبدأ حسن النية:

أي حسن النية المتبادلة ، فالمؤمن لا يتقاضى قسط التأمين بنية الاحتيال على المؤمن له ، والعكس صحيح.

3-2- البعد القانوني:

أي قيام المصلحة التأمينية ، وذلك باستبعاد عنصر المغامرة من عملية التأمين ، فالشيء موضوع التأمين يكون واضح ، مع قابلية قياس الضرر عليه.

3-3- مبدأ التعويض:

يستوجب على المؤمن الوفاء بالتعويض عن الخسائر التي لحقت بالمؤمن له ، وفق شروط عقد التأمين.

3-4- مبدأ المشاركة:

يتحقق هذا المبدأ في حالة التأمين المشترك ، أي تحالف عدة شركات تأمين لتأمين شيء معين ، حيث يتم تقاسم قسط التأمين بينهم وكذلك تقاسم مبلغ التأمين أي الخسارة ² .

4- خصائص التأمين:

4-1- التأمين عقد رضائي:

لا يبرم عقد التأمين إلا بموافقة وإرادة طرفي العملية التأمينية ، وترجم عملية التوافق الإيجابي عبر الإثباتات الكتابية والتوقيع عليها.

4-2- التأمين ملزم للجانبين:

يلتزم المؤمن له بدفع قسط التأمين ، بينما يلتزم المؤمن بدفع مبلغ التأمين ، أي التعويضات.

¹ عبو عمر ، عبو هدى ، المتلقى الدولي السابع حول "الصناعة التأمينية ، الواقع العملي و أفاق التطوير ، تجارب الدول" ، جامعة الشلف ، الجزائر ، يومي 03-04 ديسمبر 2012 ، ص 4.

² قمان مصطفى ، مرجع سبق ذكره، ص 4.

3-4- التأمين عقد إذعان:

يفسر صفة الرضوخ والقبول للشروط التي يملئها المؤمن على المؤمن له في العملية التأمينية ، من اجل قبول إجراء العقد.

4-4- التأمين عقد قانوني:

ينظم التأمين قانونا أحكام ونصوص قانونية ، يتم العمل بها في حالة الخلاف¹.

المطلب الثالث: أنواع منتجات التأمين

يمكن تقسيم التأمين إلى عدة أنواع وذلك بالنظر إلى وجهة معينة.

1- أقسام التأمين:

1-1- التقسيم من حيث طبيعة الغرض:

1-1-1- التأمين الخاص أو التجاري:

هو التأمين الذي يصب في مصلحة شخص أو أشخاص معينون حسب العقد ، وهي عقود اختيارية ، وهو التأمين الذي تقوم به كل شركات التأمين ، مثل التأمين على الحريق ، أو التأمين على السرقة ، أو أعطال الآلات مثلا.

2-1-1- التأمين العام أو الاجتماعي:

هو التأمين الذي يصب في مصلحة المجتمع بصفة عامة ، وهي ذات صفة إجبارية ، ونقصد به التأمين الذي تقوم فيه الدولة بدور المؤمن ، لصالح الطبقات المتوسطة من أجل تأمين على التقاعد ، ومصلحة المؤمن ليست الربح وإنما المصلحة العامة².

¹ نفس المرجع السابق، ص 3.

² محمد رفيق المصري ، " التأمين وإدارة الخطر " ، طبعة منقحة ، دار زهران للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن ، 2008 ، ص ص 216 ، 223 .

2-1- التقسيم من حيث موضوع التأمين والخطر المؤمن منه:

1-2-1- التأمين على الأشخاص:

هو التأمين ضد المخاطر التي تصيب الشخص مباشرة ، و تهدد جسده وروحه ، أي صحة الجسد و الأعضاء ، مثل التأمين على المرض، الشيخوخة، البطالة و الوفاة والحوادث الشخصية.

2-2-1- التأمين على الممتلكات:

هو التأمين ضد المخاطر التي تصيب ممتلكات المؤمن له ، والتي تسبب له بالخسارة ، ويجوز هذا النوع من التأمين على حصة الأسد في قطاع التأمين ، وكمثال عن التأمين على الممتلكات نجد التأمين على السيارات ، الحريق ، نقل البضائع عبر السفن أو الشاحنات أو الطائرات.....الخ.

3-2-1- التأمين على المسؤولية المدنية:

هو التأمين ضد التصرفات الخاطئة التي تسبب الخسارة ، وهي التي تعرف بالمسؤولية المدنية ، بمعنى كل الخسائر التي تنجم عن الأفعال الناتجة عن الإهمال أو الخطأ ، وليس الأفعال العمدية ، وكمثال لدينا التأمين مسؤولية المدنية للأطباء ، المهندسين، السيارات، الرياضيين¹.

3-1- التقسيم حسب طبيعة الخسارة والتعويض:

1-3-1- التأمين النقدي:

في هذا النوع من التأمين من الصعب تحديد الخسارة المالية ، أي أن الخسارة غير قابلة للقياس ، ويتم التعويض بمبالغ نقدية لجبر الضرر ، وليس تعويضه في الحقيقة ، وهذا مثل التأمين على الحياة ، فلا يمكن أن نقيس حياة الأشخاص بالأموال ، وهذا باتفاق كل أنواع الشعوب والثقافات.

¹ عبو عمر، عبو هدى، مرجع سبق ذكره ، ص 6 .

1-3-2- التأمين على الخسائر:

في هذا النوع يمكن قياس الخسارة اللاحقة بالموضوع المؤمن بدقة ، مادامت أن له قيمة مالية يقدر بها قبل الحادث ، لذلك من السهل تقييم الشيء الموضوع للتأمين بعد الحادث ، وبالتالي تحديد الخسارة بدقة ، ويشمل أغلب التأمينات على الممتلكات.

1-4-4- التقسيم حسب طبيعة عقد التأمين:

1-4-1- التأمين الإجباري:

هو التأمين الذي يفرض من قبل الدولة ، أو المجتمع الدولي على المؤمن له بمقتضى القانون ، أي أن المؤمن له لا يملك الخيار في التأمين من عدمه ، حيث تترتب عن غياب التأمين في هذه الحالة غرامات وعقوبات يخولها القانون ، وهذا النوع من التأمينات يصب في المصلحة العامة للمجتمع ، مثل التأمين على السيارات والتأمين ضد الكوارث الطبيعية.

1-4-2- التأمين الاختياري:

يقصد به التأمين الذي يتم بالتراضي ، أي يمكن للمؤمن له مثلا عدم القيام بالتأمين إذا لم يجد حاجته به ، أو لم تعجبه شروط عقد التأمين ، ومثال على ذلك معظم التأمينات على الممتلكات ، مثل تأمين المنازل على الحرائق و أضرار المياه ، أو انقطاع الكهرباء مثلا¹.

2- أنواع التأمين:

1-2- التأمين العادي: L'assurance

هو التأمين الشائع لدى العام ولدى المتعاملين الاقتصاديين ، حيث يجمع عقد التأمين بين المؤمن والمؤمن له ، مع استثناء جميع عناصر قيام عملية التأمين.

¹ مختار محمود الهاشمي، إبراهيم عبد النبي حموده ، مرجع سبق ذكره ، ص 25-29 .

2-2- إعادة التأمين: La réassurance

عندما يكون الشيء موضوع التأمين ذو قيمة كبيرة جدا ، فان المؤمن ممكن أن يتعرض إلى خسارة كبيرة في رقم الأعمال ، وربما الإفلاس في بعض الأحيان ، وهذا في حالة وقوع خسارة كبيرة وكاملة للشيء المؤمن ، ولذلك وفي هذه الحالة يلجأ المؤمن إلى مؤمن آخر تكون قدرته أكبر على تحمل هذا النوع من التأمين ، ويقوم بإعادة تأمين هذا الشيء . بالمقابل يستفيد المؤمن الثاني بنسبة من قسط التأمين¹ .

3-2- التأمين المشترك: La coassurance

أيضا في هذا النوع من التأمين يكون الشيء الموضوع محل التأمين ذو قيمة مالية كبيرة ، فيقوم المؤمن له باقتراح تأمين هذا الشيء لدى العديد من المؤمنين ، حيث يتفق أكثر من مؤمن على تأمين الشيء موضوع التأمين ، مع تقاسم قسط التأمين ، وكذلك مبلغ التأمين في حالة الخسارة ، حسب النسبة المتفق عليها لكل مؤمن² .

مثال : يتفق أربع مؤمنين (شركات التأمين) على تأمين سفينة ضخمة وفق النسب التالية : 30% للمؤمن الأول ، 25% للثاني ، 20% للثالث و 25% للرابع.

إذن فإن قسط التأمين يتم تقاسمه حسب هذه النسب ، وكذلك في حالة وقوع خسارة، يتقاسم المؤمنون الأربعة التعويض حسب هذه النسب أيضا.

3- فروع التأمين:

3-1- التأمين على السيارات:

يهتم هذا النوع من منتجات التأمين ، بكل المركبات التي تسير على عجلات وذات محرك ، والتي تستعمل الطريق العام ، مثل الدراجات النارية ، السيارات السياحية ، السيارات النفعية ، الشاحنات ، الحافلات و

¹ عبو عمر ، عبو هدى ، مرجع سبق ذكره ، ص 7.

² نفس المرجع السابق ، ص 8.

الجرارات . حيث يستثنى الآلات ذات المحرك والعجلات التي يكون مكانها فقط في الورشات ، مثل ورشات البناء على غرار خلاطة الإسمنت مثلا.

3-2- التأمين على الأخطار المختلفة: ¹

يضم هذا الفرع ثلاثة أنواع من الخطر ، ولكل خطر تسعيرة خاصة به ، ولدنيا الأخطار العادية ، والأخطار التجارية ، و الأخطار الصناعية ، ويتم إبرام العقود حسب نوع المؤمن له مثل المواطن العادي والتاجر و صاحب المصنع.

ويندرج في هذا النوع من التأمين معظم المنتجات التأمينية الموجهة للمجتمع و أصحاب القطاع التجاري والصناعي ، ومن أهم المخاور نجد:

3-2-1- التأمين على الحريق والحوادث الطبيعية: ²

يهتم هذا النوع ، بالتأمين ضد الحريق والفيضانات والزلازل ، و أخطار المياه ، والعواصف ، و إنفجار أو إشتعال مواد القابلة للأشعال . وأهم المنتجات لدينا التامين على الكوارث الطبيعية ، التأمين على المنازل ، تأمين المحلات التجارية ، تأمين الورشات ، التأمين على مشاريع البناء والطرق.....الخ.

3-2-2- التأمين على المسؤولية المدنية:

هذا النوع من التأمين يهتم بالخسارة الناتجة عن الأفعال والتصرفات الغير الإرادية ، أي عن طريق الإهمال ، أو الخطأ الذي يقوم به خبراء و مختصون ، والتي قد تؤدي إلى خسائر بشرية ومادية ، ومن اهم المنتجات نجد التأمين على المسؤولية المهنية ، والتي تضم الأخطاء الطبية للأطباء ، و الأخطاء في البناءات بالنسبة للمهندسين المعماريين ، كذلك لدينا المسؤولية المدنية للمراقبين والمحاسبين والمدققين الماليين ، و المسؤولية للرياضة بالنسبة للرياضيين.... الخ

¹ خيربي محمد ، " دور مؤسسات التأمين في تمويل الاقتصاد الوطني ، حالة الجزائر " ، كلية العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر ، الجزائر ، 2011 ، ص 47 .

² نفس المرجع ، ص 48 .

3-2-3- التأمين على ممتلكات الإستغلال المختلفة:

يتخصص هذا النوع بوضع عقود متخصصة حسب النشاط الذي يقوم به المؤمن له ، مثل التأمين على غرف التبريد ، او التأمين على محطات الوقود ، أو التأمين على مدينة الملاهي ، تأمين المركبات الرياضية والسياحية.

3-3- التأمين على النقل:

يهتم هذا الفرع من التأمين بالتأمين ، على وسيلة نقل بحد ذاتها ، و التأمين على الحمولة أيضا ، مثل تأمين على نقل البضائع ، التأمين على نقل المسافرين¹ . وينقسم كذلك إلى نقل البري ، والنقل البحري ، والنقل الجوي . و تختلف كثيرا مدة هذه العقود عن العقود الأخرى ، وخاصة في نقل البضائع ، حيث أن مدة التأمين في النقل البحري مثلا تبدأ منذ لحظة إنتهاء عملية الشحن ، ويتم توضيح تاريخ الشحن في العقد دون تحديد تاريخ نهاية العقد ، وينتهي العقد في هذه الحالة عند نهاية الرحلة البحرية وليس بتاريخ محدد² .

4-3- التأمين الفلاحي:

يهتم هذا النوع بتأمين الآلات الخاصة بالنشاط الفلاحي ، إضافة إلى تأمين كل المنشآت المتعلقة بذلك ، مثل المخازن ، ومن أهم المنتجات لدينا التأمين على المزروعات أي الحقول ، كذلك التأمين على البساتين ، و التأمين على المشاتل ، والتأمين على البيوت البلاستيكية.

¹ نفس المرجع ، ص 57

² Oubaziz Said , " les reformes institutionnelles Dans le secteur des assurances, le cas Algérien" , département des sciences économique , université Mouloud Maamerie , Tizi ouzou , Algérie , 2012 , p 39.

أما في الشق الثاني ، وهو تربية الحيوانات ، فهناك عقود خاصة بتربية الطيور والدواجن ، والتي نجد فيها نوعان الموجهة لاستهلاك اللحوم ، والموجهة لإنتاج البيض ، بالإضافة إلى عقود خاصة بتربية الماشية ، وحتى تربية الأسماك.

و أهم الأخطار التي تعني بهذا النوع ، لدينا الكوارث الطبيعية ، البرد ، الجفاف ، الفطريات والطفيليات ، هلاك المواشي من جراء المرض.....الخ.

3-5- التأمين على الأشخاص:

في هذا النوع من التأمين ، موضوع التأمين يأخذ شكلا آخر ، حيث يتم التأمين على حياة الإنسان أو جسده ، وينقسم إلى نوعان.

3-5-1- التأمين على الحياة:

حيث يلتزم المؤمن بدفع قسط التأمين بصفة دورية سنوية ، ويتم التعويض في حالة الوفاة لصالح شخص يعينه المؤمن له ، وعادة ما يكون من أحد أفراد عائلته ، كذلك لدنيا التأمين على المعاشات وعلى الشيخوخة¹.

3-5-2- التأمين على المرض و الحوادث:

في هذا النوع ، يتم التأمين على المرض و المصاريف العلاجية ، التي تترتب عنه ، كذلك التأمين عن الحوادث التي يتعرض لها الشخص، و التي تؤدي إلى خسارة مؤقتة في الجسد كالمكوث في الفراش لفترة ما، أو الخسارة الجزئية الدائمة ، مثل فقدان عضو من أعضاء الإنسان للأبد ، كبتير اليد أو الرجل .

¹ Oubaziz-Said, op.cit, p 42 .

المبحث الثاني : تركيبة سوق التأمين في الجزائر

يشهد قطاع التأمين تحسنا ملحوظا في العشرية الأخيرة في الجزائر ، حيث تعزز بفاعلين أكثر مما سبق ، مما أدى إلى زيادة قنوات التوزيع ، الأمر الذي انعكس إيجابا على معظم شركات التأمين ، بالرفع من رقم أعمالها. هذا التطور جاء نتيجة تغيرات عديدة منذ الاستقلال ، حيث أدى رحيل الشركات الأجنبية والفرنسية ، غداة الاستقلال إلى فراغ ومستحقات كانت تستلزم التسوية ، فقام المشرع الجزائري بوضع اللبنة الأولى لقطاع التأمين الجزائري ، وهذا عن طريق الأمر: 62-157 ، المؤرخ في 21 ديسمبر 1962.

المطلب الأول: تاريخ التأمين في الجزائر

بعد الاستقلال مباشرة ، تغيرت كليا معطيات سوق التأمين ، حيث عاد ما يقارب مليون أوروبي إلى بلادهم ، إضافة إلى مغادرة معظم الشركات الناشطة آنذاك . ولكن هذا لم يعني نهاية القطاع ، وإنما كانت بداية مرحلة من مراحل تطور القطاع في الجزائر.

1- مرحلة التأسيس 1962-1966:

في هذه المرحلة ، تم إنتهاج سياسة ملاءم الفراغ للاستجابة للغاية السيادية ، دون التركيز على الفعالية . أي محاولة رسم ملامح القطاع فقط ، وفي ظل الإفتقار للإطارات والمسيرين ذوي الخبرة في مجال التأمين ، لذا كان لا بد للمشرع من الاستمرار في تسيير القطاع بالتشريعات الفرنسية ، مع وجود بعض الشركات الفرنسية ، التي بقيت والتي كانت تنشط بدون رقابة الدولة عليها ، مما حولها أن تحول أموالها و مداخيلها إلى الخارج ، وبالتالي خسارة الخزينة العمومية الجزائرية لهذه الأموال . بالإضافة إلى التنصل من تسوية مستحقاتها على المؤمنين لديها.¹

وفي جوان 1963 ، قرر المشرع خلق مؤسسات عمومية تعني بالتأمين ومنها الصندوق الجزائري للتأمين و

إعادة التأمين CAAR .

¹ ربهام رباش ، " قطاع التأمين ومكانته في الإقتصاد الوطني " ، كلية العلوم الإقتصادية و التسيير ، جامعة الجزائر ، 2008 ، ص 45.

إضافة إلى الشركة الوطنية لتأمين SAA في 1963/12/12 ، والصندوق المركزي لإعادة التأمين التعاونيات الزراعية CRMA في 1964/04/28 .

كذلك حرص المشرع الجزائري ، على التأكيد على الرقابة التي يجب أن تمارسها الدولة على الشركات الأجنبية الناشطة في الجزائر ، وفرض عليها شروط ضمانات ، مما جعل ما تبقى من الشركات الفرنسية تغادر الجزائر ، وتوقف نشاطها من دون إحترام إجراءات التصفية.

2- مرحلة احتكار الدولة 1966-1988:

تتميز هذه المرحلة بفرض الدولة لوجودها في القطاع ، بداية عن طريق تأميم الشركات الأجنبية الموجودة ، وفق الأمر 127-66 ، الصادر في 27 ماي 1966 . كما فرضت الدولة كذلك ، إلزامية التأمين على السيارات ، بموجب الأمر 15-74 ، المؤرخ في 30 جانفي 1974 ، إضافة إلى هذا عرفت هذه الفترة ، ميلاد أول قانون تقني يخص التأمين ، وذلك في 09 أوت 1980 ، حيث نظم عملية التأمين و إعادة التأمين . ليليه بعد ذلك قانون التخصيص ، في سنة 1985 ، حيث قام المشرع ، بتخصيص التأمين حسب الشركات ، حيث تم تخصيص تأمين الآلات والعربات ذات المحرك ، و أخطار السكن ، إضافة إلى التأمين على الأشخاص ، للشركة الوطنية للتأمين (SAA) . أما التأمين على أخطار البناء ، و أخطار المسؤولية المدنية ، فكانت من نصيب الشركة الجزائرية للتأمين و إعادة التأمين (CAAR) . أما الشركة الجزائرية لتأمينات النقل (CAAT) ، فخصص لها كل أنواع التأمين على النقل ، البحري ، والجوي ، والبري ، إضافة إلى تأمين أخطار القطارات ، والنقل عبر السكك الحديدية . و أخيرا أوكل إلى الشركة المركزية لإعادة التأمين (CCR) ، كل عمليات إعادة التأمين¹ .

¹ نفس المرجع ، ص 46 .

3- مرحلة رفع الاحتكار 1989 إلى اليوم:

بدأت هذه المرحلة ، مع الإصلاحات الاقتصادية ، حيث تم رفع التخصص على شركات التأمين ، و أصبح متاحا لها التنوع من منتجاتها التأمينية ، وبالتالي ظهر التوازن بين فروع التأمين . وظهرت التنافسية التي من شأنها أن تحسن القطاع¹.

رغم هذا ، إلا أن القطاع ظل يفتقر إلى الديناميكية ، و التي من شأنها أن تعطي للعملية التأمينية فعالية أكبر. إلى غاية سنة 1995، أين عرف القطاع ، نقطة مفصلية هامة ، حيث تم رفع احتكار الدولة على القطاع ، والسماح للقطاع الخاص ، و المستثمرين الأجانب ، المشاركة في القطاع . إضافة إلى إدراج فاعلين جدد ، على غرار الوسطاء في التأمين ، وهم إما الوكلاء العامون ، وهم الخواص الذين يحصلون على رخص أو اعتماد لمزاولة التأمين ، « Agrément » وإما سماسرة التأمين « Courtier » ، الذين يستطيعون إبرام العقود باسم أكثر من شركة واحدة. وبالتالي ظهور قنوات توزيع جديدة ، هذا من جهة . ومن جهة أخرى عززت الدولة من دورها في الرقابة ، عن طريق إنشاء جهاز استشاري ، وهو المجلس الوطني للتأمين CNA ، في 25 جانفي 1995 ، أما في جانفي 1996 ، تم إصدار مرسوم يقضي بقيام الشركة الجزائرية لتأمين و ضمان قرض التصدير CAGEX ، بعمليات تأمين قروض التصدير .

المطلب الثاني: الخلفية القانونية للتأمين في الجزائر.

بعد الاستقلال مباشرة ، وضعت الدولة حجر الأساس لقطاع التأمين ، وهذا عن طريق إنشاء شركات التأمين ، والهياكل اللازمة لتنظيم سوق التأمين ، كمرحلة أولى ثم قامت بعد ذلك ، بتخصيص الشركات ، على غرار البنوك أيضا ، وذلك في 1985 ، وليستمر إلى غاية 1995 ، أين تم رفع التخصيص ، و تم إصدار القانون الذي رسم الملامح الحالية للقطاع².

¹ خيربي محمد ، مرجع سبق ذكره ، ص 16 .
² ربهام ريباش ، مرجع سبق ذكره ، ص 48 .

1- الأمر 07/95 :

والمؤرخ في 1995/01/25 ، والذي سمح للمستثمرين الخواص والأجانب ، بإنشاء شركات خاصة بهم ، على شكل شركات ذات أسهم ، أو ذات الشكل التعاضدي ، وهذا بعد الحصول على إعتقاد من طرف الوزارة المالية¹.

إضافة إلى ذلك ، خلق هذا القانون الوكلاء العامون ، والسماسة ، وتحديد النسب الدنيا للأخطار التي يعاد تأمينها ، مثلا 10% لأخطار الصناعة الكيماوية ، والحديد والصلب ، والميكانيك ، إضافة الى أخطار النقل و السفن والطائرات.

2- المراسيم التنظيمية:

- المرسوم التنفيذي 95-338 ، المؤرخ في 30 أكتوبر 1995 ، والذي يهتم بإعداد قائمة عمليات التأمين وتحديدتها.

- المرسوم التنفيذي 95-340 ، المؤرخ في 30 أكتوبر 1995 ، والذي يحدد شروط منح وسطاء التأمين ، الإعتماد والسحب ، إضافة إلى مكافئتهم ومراقبتهم.

- المرسوم التنفيذي 95-341 ، المؤرخ في 30 أكتوبر 1995 ، يحدد القانون الأساسي للوكيل العام للتأمين .

- المرسوم التنفيذي 95-342 ، المؤرخ في 30 أكتوبر 1995 ، والذي يتعلق بالالتزامات.

- المرسوم التنفيذي 95-343 ، المؤرخ في 30 أكتوبر 1995 ، و يخص رسم حدود قدرة شركات التأمين على الوفاء.

- المرسوم التنفيذي 95-344 ، المؤرخ في 30 أكتوبر 1995 ، و يحدد الحد الأدنى لرأسمال شركات التأمين.

- الأمر 74-15 ، المؤرخ في 30 جانفي 1974 ، والمتعلق بإلزامية تأمين السيارات ، ونظام التعويض.

- الأمر 96-06 ، المؤرخ في 10 جانفي 1996 ، ويتعلق بضمان عرض الصادرات.

¹ خيرى محمد ، مرجع سبق ذكره ، ص 17-18 .

- المقرر 01 والمؤرخ في 07 جانفي 2002 ، والمتمم للمقرر ، المؤرخ في 02 أكتوبر 1996 ، والذي يهتم بتوظيفات شركات التأمين و إعادة التأمين ، وتحديد الحدود الدنيا لها .
- القرار 43 المؤرخ في 2002/07/29 ، و يتضمن تحويل الاستفادة من التنازل الإجباري ، من المؤمن (SAA) ، إلى معيد التأمين (CCR) ، و كذلك تأسيس حق إمتيازي لصالح (CCR) ، على كل التنازلات الاختيارية ، في حالة توفر شروط أحسن التي تقدم من قبل معيدي تأمين الأجانب .
- الأمر 12-03 ، المؤرخ في 2003 ، و يخص إلزامية التأمين على الكوارث الطبيعية بالنسبة للسكنات والبناءات .
- القانون 04-06 ، المؤرخ في 20 فيفري 2006 ، وهو معدل ومتمم للأمر 07-95¹ .

المطلب الثالث: الهيئات والمؤسسات الناشطة في سوق التأمين الوطني.

عندما نتطرق لسوق التأمين ، والفاعلين فيه ، فأول ما يتبادل في أذهاننا هو شركات التأمين ، على اختلاف أشكالها . ولكن في الواقع ، يضم قطاع التأمين في الجزائر عدد كبير من الفاعلين ، على اختلاف وظائفهم ، من شركات وهيئات التي تصدر القوانين واللوائح ، وخبراء ، ومن الأطباء ، والمهندسين ، والوسطاء ، والسماسة كذلك .

1- الهيئات القائمة على قطاع التأمين:

وهي الهيئات التي أوكل لها المشرع الجزائري ، مهمة تنظيم القطاع وتطويره ، مع الحرص على مصالح الزبائن . وتصويب العيوب الموجودة في القطاع. و هذه الهيئات هي :

¹ المجلة الجزائرية للتأمينات uar ، العدد 1، الجزائر ، جانفي 1998 ، ص ص 17-18 .

1-1- وزارة المالية:

تتدخل وزارة المالية ، عن طريق منح الإعتمادات ، لفتح شركات جديدة ، أو إنشاء فروع بالنسبة للشركات الأجنبية ، وأيضا منح الاعتمادات للخوادم المحليين ، كذلك فإن وزارة المالية ، هي من يحدد شروط إنشاء شركة التأمين ، والوثائق اللازمة لذلك.

2-1- المجلس الوطني للتأمينات: (CNA)

وهو تابع لوزارة المالية ، و يهتم المجلس بالدراسات ، والتحقيقات التقنية ، والإحصائية المتعلقة بالقطاع . وكذلك يلعب دور همزة وصل ، بين مختلف الأطراف الموجودة في السوق ، أي شركات التأمين وإعادة التأمين ، و الوسطاء ، والمؤمنين (الزبائن) من جهة ، ومن جهة أخرى السلطة العمومية . ويمكن للمجلس أيضا ، أن يقدم اقتراحات لوزارة المالية ، كما يمكن لهذه الأخيرة ، أن تلجأ لاستشارته في الأمور الخاصة بالقطاع.¹

1-2-1- تنظيم المجلس الوطني للتأمينات:

حسب الأمر 339-95 ، والمعدل والمتمم بالأمر 137-07 ، المؤرخ في 19 ماي 2007 ، فإن المجلس يرأسه وزير المالية شخصيا ، ويتكون من ثلاث عناصر:

أ- مجمع التحرير:

ويتكون من رئيس لجنة رقابة التأمينات ، ومدير مكتب التأمينات على مستوى الوزارة ، و (04) ممثلين عن شركات التأمين ، التي يختارها إتحاد التأمين و إعادة التأمين (UAR). إضافة الى ممثل عن الوكلاء العامون ، وممثل عن خبراء التأمين .

ب- اللجان التقنية:

وهي أربعة لجان:²

¹ Guide des assurances en Algérie , dépôt l'égal 2918.2014 , 2015 , p 15 .

² Ibid , p 8 .

● لجنة منح الاعتمادات:

وتتكون من ممثلين عن وزارة العدل ، وإدارة الضرائب ، وممثل عن بنك الجزائر ، وممثل عن جمعية شركات التأمين وإعادة التأمين.

● لجنة التسعير والدفاع عن مصالح المؤمنین:

تقوم باقتراح أسعار منتجات التأمين ، على أساس ، إحصاءات لأقساط التأمين المحصلة ، والحوادث والتعويضات المحققة.

● لجنة التنظيم والتطوير :

تعني هذه اللجنة ، بالوضعية العامة للقطاع ، و تقديم التقييم في أي وقت ، بالإضافة إلى تحديد المؤهلات المهنية للشركات.

● اللجنة القانونية:

مهمتها تقديم الاقتراحات الخاصة بالقوانين . والتدخل في اللوائح المهنية ذات الطابع القانوني.

ج-السكرتاريا:

أنشأت عن طريق الأمر 11 للقانون 95-339 ، المؤرخ في 30 أكتوبر 1995 ، والمعدل والمتمم للأمر 07-137 ، في 19 ماي 2007 ، ومهمته هو التسهيل ، و المساعدة في مهام المجلس . ويعين السكرتير عن طريق رئيس المجلس.

1-2-2- مهمته:

يعني بالإجابة على كل التساؤلات ، وتقديم التوضيحات ، التي تخص وضعية التأمين ، والمشاكل التي تواجه عملية التطوير ، وهذا إما عن طريق رئيس المجلس (وزير المالية) ، أو أغلبية أعضاء المجلس ، كذلك يستطيع تسجيل مشاريع قوانين ، أو تعديلات للقوانين الموجودة ، بحكم درايته و إلمامه بحالة القطاع.

إضافة إلى القيام بالتدابير المالية ، التي من شأنها أن تحسن من ممارسة مهنة التأمين ، والشروط العامة لممارسته¹.

1-2-3- مركزية الأخطار:

أنشأ عن طريق وزارة المالية ، و يقوم بجمع المعلومات ، من شركات التأمين ، و التي هي ملزمة بتقديم كل المعلومات ، حول عقود التأمين التي قامت بإبرامها.

1-2-4- لجنة مراقبة عملية التأمين :

وتمثل هذه اللجنة دور الدولة ، في المراقبة وحماية مصالح الزبائن ، وبالتالي الحرص على العملية التأمينية ، من الناحية الاقتصادية ، والاجتماعية . كما يشترك مع هذه اللجنة ، مجموعة من المفتشين ، والجزاء لمراقبة طريقة تسيير الشركات الناشطة في القطاع.

1-2-5-هيئة التسعير:

مهمة هذا المكتب ، هو تحديد أسعار الضمانات ، ومنتجات التأمين ، وهذا إستنادا إلى ، طبيعة الأخطار ، و احتمال وقوعها ، والتكاليف الإدارية والتسيير ، إضافة إلى عوامل تقنية أخرى ، تأخذ بعين الاعتبار حسب كل خطر.

1-2-6- صندوق ضمان المؤمنين:

يتدخل هذا الصندوق لإصلاح العجز المالي ، إن وجد لدى شركات التأمين ، أو في حالة وجود ديون ، على عاتق شركات التأمين ، حيث أن الشركات ملزمة بتقديم نسبة من القسط الصافي ، لكل عملية تأمين ومقدرة ب0.025 %

¹ Ibid , p 8 .

2- شركات التأمين:

يشهد القطاع في السنوات الأخيرة ، عملية مهمة ، وهي الفصل بين التأمين على الأشخاص ، و تأمين الأضرار المادية ، والغير المرتبطة بالتأمين على الحياة . أما الشركات فهي كثيرة ، ومختلفة فمنها شركات عامة، و خاصة ، ومختلطة.

1-2- الشركات العمومية:¹

وهي أربعة:

1-1-2- الشركة الجزائرية للتأمين و إعادة التأمين: CAAR

وهي أقدم شركة في السوق الوطني ، واحتلت المرتبة الثالثة ، سنة 2012 . وتتكون من وكالات مباشرة ، و وكالات الوكلاء العامون ، ورأس مالها الاجتماعي هو 12 مليار دينار جزائري .

2-1-2- الشركة الوطنية للتأمين: SAA

وتحتل المرتبة الأولى في السوق ، ب 23.2 مليار دينار ، سنة 2012 ، وتتوفر على 460 نقطة بيع ، بين وكالة مباشرة ، ووكيل عام ، وعدد عمالها حوالي 3650 موظف . وقد صادقت الشركة ، على معاهدة ثنائية إستراتيجية ، مع مجموعة MACIF الفرنسية في سنة 2008.²

3-1-2- الشركة الجزائرية للتأمين: CAAT

و تحتل المرتبة الثانية في السوق ، ب: 15.5 مليار دينار في 2012 ، بحصة سوقية تقدر ب: 17 % ، ورأس مالها الاجتماعي ب: 7.49 مليار دينار.

¹ قمان مصطفى ، مرجع سبق ذكره ، جلسة الرابعة ، ص 2.

² Guide des assurances en Algérie, op.cit , p 22 .

4-1-2- شركة التأمين للمحروقات: CASH

تأسست بمساهمة شركة سونطراك ، ب: 64% ، و 18% ل: نافطال ، و 12% ل: CAAT ، و 6% ل: CCR . حصتها السوقية في 2012 كانت 9% . وتعني بقطاع المحروقات ، والأخطار الصناعية الكبيرة. و 80% من رقم أعمالها ، محصل عن طريق سونطراك . ورأس مالها الاجتماعي ، يقدر ب: 7.8 مليار دينار.

2-2- الشركات الخاصة:

1-2-2- الشركة الدولية للتأمين و إعادة التأمين: (CIAR)

وهي تابعة للمجمع الجزائري سوفي ، هي أول شركة تأمين خاصة في الجزائر. وحصتها السوقية هي 7% . برأسمال إجمالي يقدر بمليار دينار¹ .

2-2-2- الجزائرية للتأمينات: (2A)

هي فرع من مجمع تجاري الوطني ، ل: رحيم ، ورأس مالها الاجتماعي يقدر ب2 مليار دينار.

3-2-2- العامة للتأمينات المتوسطة: (GAM)

تم شراؤها في سنة 2007 ، من طرف شركة إستثمارات مختصة بإفريقيا ، ومتمركزة في تونس « ECP3 » . رأس مالها الاجتماعي هو 2.4 مليار دينار.

4-2-2- سلامة تأمينات الجزائر:

هي فرع من مجمع السلامة الإسلامي للتأمين لديبي ، بالإمارات العربية المتحدة تنشط تحت شعار ، الشريعة الإسلامية " تكافل " .

5-2-2- ترست الجزائرية للتأمين و إعادة التأمين: (TRUST)

المساهمون في هذه الشركة ، هم ترست ريال البحرين (TRUST.REAL.BAHRAIN) بنسبة 95% ، و شركة قطر العامة للتأمين ، ب 5% ورأس مالها هو 2.05 مليار دينار.

¹ ibid, p 23 .

2-2-6- أليانس للتأمينات:

وهي تابعة للمجمع الجزائري KHELIFATI خليفاتي ، تم اعتمادها في جويلية 2005 . وهي الشركة الوحيدة ، إلى جانب شركة روية ، كأول شركة خاصة بالبورصة الجزائرية ، ورأس مالها هو 2.2 مليار دينار.

2-3- الشركة المختلطة:¹

شركة أكسا الجزائر للتأمين على الأضرار: AXA

هي فرع لشركة AXA ، التي تحتل المرتبة الأولى عالميا ، في مجال التأمين . أنشأت في جويلية 2011 ، وتتكون من 49% عن طريق شركة أكسا ، و 15% ل: البنك الخارجي الجزائري (BEA) ، و 36% عن طريق الصندوق الوطني للاستثمار. رأس مالها الاجتماعي هو 2 مليار دينار.

2-4- التعاونيات أو التعاضديات:

2-4-1- الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي: CNMA

يتوفر الصندوق على 65 وكالة ، منتشرة عبر الوطن ، و 302 مكتب للتأمينات.

2-4-2- الماتيك: MAATEC

هي تعاونية للتأمين ، خاصة للمعلمين و الأساتذة ، و موظفين قطاع التعليم و الثقافة . وتختص بالتأمين على السيارات ، والسكن فقط رأس مالها هو 1 مليار دينار.

2-5- شركات التأمين على الحياة:

2-5-1- تأمين حياة الجزائر: TALA

أنشأت من طرف شركة CAAT للتأمينات ، سنة 2011 وهي شركة عمومية تابعة للشركة الأم ، وتعنى بالتأمين على الحياة . ينقسم رأس مالها بين CAAT ب: 55% ، و الصندوق الوطني للإستثمار ب : 35% والبنك الخارجي الجزائري BEA ب: 15%

¹ Ibid , p 24 .

2-5-2- الكرامة للتأمينات: CARAMA

وهي فرع لشركة CAAR للتأمين ، وتعنى بالتأمين على الأشخاص ، والحياة ورأس مالها الاجتماعي 1 مليار دينار. وهي تعتبر شركة عمومية.

2-5-3- كارديف الجزائر: CARDIF:

وهي شركة خاصة و فرع لبنك الجزائر BNP.Paribas ، وتقوم ببيع منتجاتها على مستوى الوكالات البنكية ، وعن طريق البنوك التأمينية BANCASSURANCE.¹

2-5-4- مصير الحياة: MACIR.VIE

هي شركة مختلطة ، وهي فرع عن شركة CIAR للتأمينات ، والتي قررت فصل التأمينات على الحياة ، في شركة خاصة . رأس مالها 1 مليار دينار.

2-5-5- شركة التأمين للصحة والاحتياط : SAPS

وتسمى ايضا امانة للتأمين ، وهي شركة مختلطة ، وهي أول شركة خاصة بالتأمين على الحياة في الجزائر. أنشأت من طرف SAA للتأمين ، وبنك BDL ، و مجمع MACIF الفرنسي ، رأس مالها هو 2 مليار دينار.

2-5-6- أكسا للتأمين على الحياة AXA:

أنشأت في نفس الوقت مع AXA للتأمين على الأضرار ، ورأس مال يقدر ب 1 مليار دينار.

2-6- الشركات المتخصصة:

2-6-1- الشركة الجزائرية لتأمين و ضمان الصادرات CAGEX :

وهي متخصصة في الأخطار التجارية ، والسياسية ، والكوارث الطبيعية . رأس مالها يقدر ب : 2 مليار دينار. تأسست عن طريق 10 شركات عمومية ، منها 5 بنوك ، و 5 شركات تأمين ، وهي عنصر فاعل في عمليات التأمين على قروض التصدير.¹

¹ قمان مصطفى ، مرجع سبق ذكره ، جلسة الرابعة ، ص 3.

2-6-2- شركة ضمان القروض العقارية (SGCI) :

تأسست سنة 1997 ، برأسمال اجتماعي 2 مليار دينار . أنشأت عن طريق الخزينة العمومية ب: 40.35 % ، والباقي عن طريق مساهمة باقي البنوك العمومية ، وشركات التأمين . وهي مختصة في تأمين القروض .

3- الموزعون الغير العاديون:²

بالإضافة إلى الوكالات التابعة لشركات التأمين ، هناك قنوات أخرى لبيع منتجات التأمين وهي:

1-3- الوكلاء العامون :

هم الأشخاص الذين يحصلون على الإعتماد ، من أجل ممارسة مهنة التأمين ، وعادة هم أشخاص لهم خبرة كبيرة في ميدان التأمين . ويتوفر السوق على 797 وكيل عام ، أي ما نسبته 43 % من نقاط البيع الكلية.

2-3- السماسرة Les Courtiers:

مكاتب الوساطة ، أو السماسرة ، و هي مكاتب يستطيع الزبون ، أن يطلع على مختلف الأسعار والصيغ ، لعقود التأمين ، بالنسبة لمعظم شركات التأمين الموجودة ، بمعنى أن السماسر يجوز على اعتماد أغلب الشركات ، والتي يسوق لها منتجاتها. حيث شكلت مبيعات هذه الشريحة ، ما نسبة 5 % من رقم أعمال السوق في 2012.

3-3- البنوك:

بموجب القانون رقم 04-06 ، المؤرخ في فيفري 2006 ، الذي يخول للبنوك توزيع منتجات التأمين ، وبصفة محدودة ، حيث يتم إبرام العقود الخاصة بالفلاحة ، و تأمين القروض ، والأخطار البسيطة ، إضافة إلى التأمين على المرض.

¹ ريهام رباش ، مرجع سبق ذكره ، ص 65.

² Guide des assurances en Algérie, op.cit , p 27 .

4- الفاعلون الآخرون:¹

4-1- شركات إعادة التأمين:

في الجزائر هناك شركة وحيدة ، توكل لها مهمة إعادة التأمين ، وهي الشركة المركزية لإعادة التأمين (CCR) ، حيث تأسست في 1973 ، ورأسمال اجتماعي هو 16 مليار دينار . و للشركة فرع في بريطانيا ، بلندن ، وهي الشركة المتوسطة للتأمين و إعادة التأمين (MED-RE). وهي أيضا مساهمة ، في الشركة الإفريقية لإعادة التأمين (AFRICA-RE) ، مقرها بنيجيريا . والشركة العربية لإعادة التأمين (ARAB-RE) ، ومقرها في بيروت ، بلبنان.

4-2- الخبراء:

لا بد لهم أن يكونوا معتمدين ، من طرف مجلس التأمين و إعادة التأمين (UAR). والخبراء متعددين التخصص ، من السيارات ، الفلاحة ، أخطار الصناعة... الخ . وعددهم في السوق الوطني حوالي 510 خبير ، وتوكل لهم مهمة المعاينة في التأمين ، وتقييم الخسائر عند حدوث الأخطار.

4-3- الجمعية المهنية : مجلس التأمين و إعادة التأمين: (UAR)

ومن أعضائها ، ممثلين عن شركات التأمين ، والوكلاء العامون ، والسماسة . وتأسس عن طريق المادة 214 من الأمر 07-95 ، والمعدل والمتمم بالمادة 33 من الأمر 04-06.

4-4- المدرسة العليا لدراسات التأمين: (EHEA)

أنشأت عن طريق مجلس التأمين (UAR) وشراكة بين الجزائر وفرنسا عن طريق AXA ، MACIF ، ANP.Paribas للتأمين ، و ALLIANZ France و GROUPAMA ، وهي موجهة للطلبة ، والموظفين الذين يتوجهون لميدان التأمين.

¹ Guide des assurances en Algérie, op.cit , p 29.

4-5- المعهد الوطني للدراسات العليا في مجال المالية: (IAHEF)

المعهد هو شركة ذات أسهم ، برأسمال 30 مليون دينار ، والمساهمين هم البنوك العمومية: BEA،BNA ،
 و شركات التأمين العمومية SAA ، CAAR ، CAAT ، CCR .
 المعهد مخصص للإطارات و المسؤولين في كل الشركات المالية من البنوك أو شركات التأمين .

خلاصة:

من خلال عرض هذا الفصل ، تعرفنا على ماهية التأمين ، وكيفية ظهوره بحكم الحاجة الملحة له ، ثم تحوله
 إلى سلعة تجارية ، أصبحت تعرف روجا مستمرا ، نظرا لإختلاف الأخطار ، وتعدد المنتجات التأمينية الموافقة لها.
 ومن ثمة تطرقنا إلى مكونات التأمين ، وكذلك مختلف التقسيمات ، والأنواع التي يخضع لها التأمين ، وكذلك
 الخصائص المتعلقة بعقود التأمين ، التي تميزها عن باقي العقود العادية.

بعد ذلك تطرقنا إلى نشأة التأمين في الجزائر ، و أبرز المراحل التي مر بها ، منذ الإستقلال ، إلى غاية اليوم
 ، بالإضافة الى الخلفية القانونية التي يستند عليها ، و أهم التعديلات التي طرأت عليها ، و أخيرا تعرفنا على تركيبة
 سوق التأمين في الجزائر ، ومختلف الهيئات الناشطة إنطلاقا من أعلى الهرم ، أي من الوزارة ، مروراً بالمجلس الوطني
 للتأمين ، ثم إلى مختلف الشركات الناشطة ، سواء كانت عمومية، خاصة، مختلطة أو متخصصة ، و أيضا ،
 الوسطاء والفاعلون الآخرون ، في العملية التأمينية ، بما فيهم المعاهد ، والمدارس المتخصصة ، في تكوين أصحاب
 المهنة ، ورفع مستوى القطاع في بلادنا.

الفصل الثاني

حال الاقتصاد الوطني

تمهيد:

بعد الإستقلال مباشرة ، ورثت الجزائر إقتصادا محطما ، ومفككا داخليا ، وغير متوازن ، نتيجة انسحاب معظم الهيئات الاقتصادية ، التي كانت متواجدة أثناء فترة الاستعمار ، مما خلف نتائج كارثية انعكست على الناحية الاجتماعية، كالفقر ، والجهل ، والمرض.

ونتيجة لهذه الوضعية ، إتخذت السلطات الوطنية عدة إجراءات ، من أجل تنظيم النشاطات الاقتصادية ، ومحاوله بناء الإقتصاد الوطني من جديد ، وذلك عن طريق إصدار قوانين ومراسيم ، وأيضا من خلال البرامج والمواثيق ، عن طريق المخططات المتتالية ، التي أعطت للصناعة أولوية كبرى ، من اجل بناء الإقتصاد . معتمدة على النظام الاشتراكي كحل سياسي ، واقتصادي لتحقيق التنمية .

المبحث الأول: المراحل التي مر بها الإقتصاد الوطني

منذ الاستقلال، شرعت السلطات الوطنية، في إرساء قاعدة صناعية كوسيلة لتحقيق التنمية، لما لها من مزايا من رفع الإنتاجية للقطاعات الأخرى المرتبطة بها، وتوفير اليد العاملة، ورأس المال، من أجل تحقيق التنمية على المدى الطويل.

المطلب الأول: المرحلة الاشتراكية:

عشية قيام الدولة الجزائرية ، تم اختيار النظام الاشتراكي ، وهذا الاختيار لم يكن بمحض الصدفة ، بل نتيجة مرجعية سياسة ، أساسها أن الدول المستعمرة ، ودول الحلف الأطلسي هي دول رأسمالية ، إضافة إلى أن معظم الدول الاشتراكية آنذاك كانت مساندة ومتعاطفة مع القضية الجزائرية¹ . هذا من جهة ومن جهة اخرى ،

¹ بلقاسم حسن بهلول، " سياسة التخطيط التنموية وإعادة تنظيمها في الجزائر-الجزء الأول-"، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1999، ص 346.

فإن إمكانيات القطاع الخاص بعد الاستقلال ، كانت ضعيفة وعاجزة ماليا وفنيا من اجل انتهاج النظام الرأسمالي. إضافة إلى الخوف من الاستغلال الأجنبي ، والخضوع للتبعية الاقتصادية الأجنبية.

1- نظام التخطيط في الجزائر:

لجأت الجزائر إلى أسلوب التخطيط لتسيير النشاطات الاقتصادية ، نتيجة اختيارها النظام الاشتراكي في تنمية الاقتصاد ، وكان أول مخطط هو مخطط الثلاثي 1967-1969 ، ومن بعده المخطط الرباعي 1970-1973 ، والمخطط الرباعي الثاني 1974-1977 ، وبعده المخطط الخماسي الأول 1980-1984 ، و كآخر مخطط هو مخطط الخماسي الثاني 1985-1989.

وتميز نظام التخطيط بتطورات هامة تمثلت في:

- الطابع المركزي للتخطيط، خاصة في المخطط الأول والثاني (1967-1973).
- التوجه المركزي الديمقراطي للتخطيط ، عن طريق إشراك الجماعات المحلية في تحضير المخططات.
- التخطيط اللامركزي ، الذي جاء مع الإصلاحات الاقتصادية المعبرة عنها بسياسة إستقلالية المؤسسات ، وتجسد هذا النظام في القانون 20-88 ، الصادر في 13/01/1988 ، والمتعلق بالتخطيط¹.

2- أهم الاختلالات التي عرفها الاقتصاد الوطني في هذه المرحلة:

على الرغم من الانجازات المحققة ، إلا انه ظهرت إختلالات وسلبيات عديدة ، لم يكن سببها التوجه الاقتصادي الاشتراكي ، وإنما هي أخطاء في التطبيق ، وسوء التسيير.

1-2- الخلل التوازني في تسيير التنمية:

إعتمد تسيير التنمية في المرحلة الأولى من التخطيط (1967-1979) ، على الإستثمار ، و أهمل القواعد الأساسية للتسيير الاقتصادي ، في صالح التسيير الاجتماعي ، أما المرحلة الثانية (1980-1989) ، إعتمد التسيير على تحسين التسيير ، تحت شعار تامين الطاقة وإهمال الإستثمار الإنتاجي.

¹ نفس المرجع ، الجزء الثاني، ص 292، 293.

2-2- الخلل التوازني في تسيير التجارة الخارجية:

فرضت مداخيل المحروقات نفسها كمورد مالي خارجي وحيد ، حيث شكلت ما نسبته 97 % من الصادرات ، وهو ما يعتبر كعجز للسياسة الاقتصادية ، في تنويع الإنتاج الوطني ، و أما الواردات ، فاستمرت التبعية للخارج بنسبة 80% من وسائل الإستثمار التقنية والتكنولوجيا.

2-3- الخلل التوازني في استراتيجيات التنمية:

و التي كانت مطبقة في مجال تعبئة الموارد الوطنية المتاحة ، سواء كانت مادية ، أو مالية ، أو بشرية ، وهذا بسبب سوء تقدير أهمية القطاع الخاص ، الوطني المحلي ، والخارجي و اعتمدت خاصة ، على إمكانيات القطاع العام.

2-4- الأزمة الاقتصادية بداية من سنة 1986:

إضافة إلى الإختلالات في التسيير ، ظهرت بوادر الأزمة ، عشية انحيار سعر البترول الخام برنت ، ليصل سعر البرميل 15 دولار ، بعدما كان 30 دولار للبرميل ، مما جعل موارد العملة الصعبة ، تختزل إلى النصف ، حيث انهارت إيرادات الجزائر المالية من المحروقات من 12.27 مليار دولار ، إلى أقل من 7.26 مليار دولار ، أي ما نسبته 43% من الخسارة.

وأثر هذا الانخفاض ، على ميزان المواد الخارجية ، والذي تضاعف عجزه من تغطية مستحقات الخارج ، عن الواردات وخدمات الدين ، من 1.27 مليار دولار سنة 1985 ، إلى 6.6 مليار سنة 1993 ، ولتمويل هذا العجز ، توجب التوجه إلى الإستدانة الخارجية ، والتي بلغت في 1993 ، حجم 26 مليار دولار.

وأدى ضعف الإنتاج ، نتيجة لسياسات نظام التخطيط العقيمة ، مع إرتفاع معدل نمو السكان . إضافة إلى تراكم في العجز الدائم ، في توفير الأمن الغذائي للمستهلكين ، واتساع التباين بين الريف والمدينة ، نظرا لإنعدام فرص العمل في قطاع الفلاحة ، في ظل تركيز الدولة على القطاع الصناعي . هذه العوامل كلها ، كان من

شأنها أن تضعف الإقتصاد الوطني ، وتجعله يتأثر بالصدمات الخارجية ، خاصة الأزمة النفطية 1986 ، و ما كان لها من آثار سلبية ، على الإقتصاد الوطني في جميع الأصعدة.¹

المطلب الثاني: مرحلة الإصلاحات وافتتاح السوق

هذه المرحلة ، هي عملية المرور من الاقتصاد المخطط ، أي المرحلة الاشتراكية ، إلى إقتصاد يأخذ خصوصيات السوق بعين الاعتبار ، أي اقتصاد السوق ، وجاء هذا التحول ، نتيجة فشل النظام الإشتراكي ، ليس في الجزائر فقط ، بل في كل العالم . ولهذا فان تطبيق النظام الجديد ، ليس بالأمر الهين ، بل يتطلب دقة وفعالية في اختيار الخيارات الاقتصادية ، والسياسية ، وبلوغ درجة متقدمة من الوعي والتفهم ، إضافة إلى تأقلم المواطنين مع الوضع الجديد.

1- الإجراءات المتخذة في عملية إصلاح الاقتصاد:

بدأت هذه الإجراءات إبتداءا من 1988 ، والتي كانت ترمي الى القضاء على المركزية تدريجيا ، وتطوير آليات السوق ، إضافة إلى إزالة الإختلالات التي تعاني منها القطاعات الاقتصادية ، و أهم هذه الإصلاحات هي:

1-1- إصلاح القطاعين الزراعي والصناعي:

حيث قامت الحكومة بتحويل 3500 مزرعة حكومية كبيرة ، إلى تعاونيات خاصة صغيرة ، ومزارع فردية ، تتمتع بحقوق الاستغلال الطويل الأجل ، بما يسمى بعقود الامتياز ، و أما في المجال الصناعي ، فقد منحت الدولة جميع المؤسسات العامة الوطنية ، إستقلالاً من الجهة القانونية والتشغيلية في عام 1988 ، إضافة إلى شطب كمية ضخمة للديون المترتبة على هذه المؤسسات العمومية في سنة 1990.

¹ نبيل بوفليج ، "دراسة تقييمية لسياسة الإنعاش الاقتصادي المطبقة في الجزائر في الفترة 2010/2000" ، مجلة الأبحاث الاقتصادية والإدارية ، جامعة الشلف ، الجزائر ، العدد 12 ، 2012 ، ص 244.

2-1- إصلاح نظام الأسعار:

1-2-1- عن طريق نظام الأسعار المقننة:

والذي يتم بتدخل الدولة مباشرة في الحياة الاقتصادية ، بهدف تحقيق أهداف السياسة ، الاقتصادية ، والاجتماعية ، عن طريق تحديد السعر الأدنى للمنتجات ، بهدف الحماية والتحفيز ، أي بهدف تشجيع وتطوير المنتجات الأولية ، أو عن طريق تحديد السعر الأعلى على مستوى التوزيع ، بهدف حماية الفئات الاجتماعية الهشة¹.

1-2-2- عن طريق نظام الأسعار الحرة:

والتي ترمي إلى حرية السوق ، بهدف بعث ميكانيزمات السوق ، وتغليب نظام العرض والطلب على السوق.

1-2-3- سحب التمويل من الخزينة:

وذلك عن طريق قانون 10/90 ، الذي وضع العلاقة بين الخزينة العمومية ، و البنك المركزي ، وبالتالي وضع حد للجوء الخزينة للبنك المركزي ، من أجل تمويل المشاريع الاستثمارية ، ولكن ليس بصفة مطلقة ، وإنما يمكن للخزينة أن تتدخل ، في تمويل المشاريع ذات الأولوية ، من أجل تشجيع الصادرات خارج المحروقات ، عن طريق تقديم إعانات مالية ، أو إعفاءات من بعض الرسوم . وكذلك عن طريق قروض ذات معدلات فائدة منخفضة

1-2-4- تخفيض الدعم:

أي تخفيض النفقات ، التي تقع على عاتق الدولة ، بهدف إعادة توزيع الدخل بين الأفراد ، وذلك عن طريق توفير السلع والخدمات بأسعار أقل من تكلفتها الحقيقية . وبالرغم من إيجابيات هذا الدعم على الفئات الهشة من المجتمع ، إلا أنه تتخلله عدة سلبيات ، أهمها أن الدعم غير عادل ، بحكم إستفادة الطبقة الغنية من

¹ YUCEF BEBOUB , Le nouveau mécanisme économique en Algérie , OP4-1993 , p 99

الدعم ، إضافة إلى عامل تهريب السلع عبر الحدود ، بحكم سعرها المنخفض ، وتنامي ظاهرة الإسراف والتبذير كذلك . وأخيرا خسارة المؤسسات العمومية ، نتيجة بيعها لمنتجات أقل من تكلفتها الحقيقية.

وبدأت سياسة إلغاء الدعم ابتداء من 1992 ، ماعدا السلع ذات الاستهلاك الواسع ، كالخبز ، الدقيق و الحليب¹ .

1-2-5- التطهير المالي للمؤسسات:

ويعتبر كحل أساسي ، من أجل تسوية المشاكل الناتجة عن المديونية الكبيرة للمؤسسات الوطنية تجاه الخزينة العمومية ، والبنوك التجارية ، ومن أهم الإجراءات نجد:

- تكييف سياسات التمويل مع طبيعة النشاط الاستثماري ، قصد تنويع التمويل.
- إقامة مخطط وطني للقرض ، مع إعادة النظر في القروض البنكية وطرق تسديدها.
- تحويل الديون القصيرة بالنسبة للمؤسسات الاقتصادية، إلى ديون متوسطة و طويلة الأجل² .

2- الانتقال إلى اقتصاد السوق:

وتتلخص في ثلاث مراحل أساسية ، وهي :

1-2-1- المرحلة الأولى:

تم عن طريق تحرير الأسعار ، وفتح الأسواق وتحريرها ، وهي من أصعب المراحل ، لما تتميز من أخطار على المنتج والمستهلك المحلي . فهي تعني عملة الاقتصاد المحلي ، وبالتالي محاولة جلب رؤوس الأموال والتكنولوجيا والتقنية الأجنبية³ .

¹ دواوين مسعود ، "السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي، حالة الجزائر 1990-2004"، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، 2006، ص 369.

² المرسوم التنفيذي رقم 267-92، المؤرخ في 1992/11/08.

³ عبد المجيد بوزيدي ، " تسعينيات الاقتصاد الجزائري"، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية وحدة الرغاية ، الجزائر، 1999، ص 88.

2-2-المرحلة الثانية:

هي مرحلة الاستقرار ، التي تلعب فيها الدولة دورا محوريا ، عن طريق القواعد ، و الإجراءات الاقتصادية ، من أجل التحكم في التحولات الاقتصادية والاجتماعية بصفة آمنة .

2-3-المرحلة الثالثة:

وتتمثل في تحديد مستوى التنمية المراد الوصول إليه في المستقبل ، عن طريق تحديد نموذج إقتصادي ليبرالي جديد .

هذه المراحل الثلاث ، لم تحقق النتيجة المرجوة منها ، وهذا لغياب بعض الخطوات الرئيسية لإنشاء إقتصاد سوق فعال . فعلى سبيل المثال ، لم يتضمن إصلاح القطاع الزراعي ، منح عقود ملكية للمزارعين ، مما أعاق قدرتهم في الحصول على الخدمات الائتمانية ، من طرف البنوك . وكذلك المؤسسات العمومية ، في ظل وضعها المالي الصعب ، و بسبب إرتفاع تكلفة تسريح العمال . و أمام هذا الوضع ، إتخذت الحكومة تدابير حازمة ، عن طريق برنامجين ، كلاهما يندرج في إصلاح الاقتصاد وانفتاح السوق . ويتمثل البرنامج الأول في برنامج الاستقرار الاقتصادي الأول ، مع صندوق النقد الدولي، وهو برنامج قصير الأجل (1994-1995) . والثاني هو برنامج التصحيح الهيكلي (1995-1998) ، والذي جاء بتدابير تخص الموازنة والسياسة النقدية ، إضافة إلى سياسة التجارة الخارجية وميزان المدفوعات .

المطلب الثالث:الإقتصاد الوطني في مطلع الألفية الثالثة

تميز الإقتصاد الوطني منذ مطلع الألفية الثالثة بمرحلتين مهمتين هما ، مرحلة الإنعاش الإقتصادي الأولى و الثانية:

1- برنامج الإنعاش الاقتصادي 2001-2004:

إن برنامج الإنعاش الاقتصادي يمتد على فترة 2001 إلى 2004 ، ويتمحور حول الأنشطة الموجهة لدعم المؤسسات ، والأنشطة الإنتاجية الفلاحية ، و أنشطة أخرى . كما خصصت لتعزيز المصلحة العامة ، في ميدان الري ، والنقل ، والمنشآت ، وتحسين المستوى المعيشي ، وتنمية الموارد البشرية. وتطبيقا لبرنامج الحكومة ، فإنه يدفع بالأنشطة الاقتصادية عبر كافة التراب الوطني ، وعلى وجه الخصوص في المناطق المحرومة ، والتي تعاني من نقص في التنمية ، حيث تهدف هذه النشاطات ، إلى خلق مناصب الشغل ، وتحسين القدرة الشرائية للمواطن الجزائري. فهي تندرج في إطار مكافحة الفقر ، وتقليص عدم التوازن الداخلي بين الجهات¹.

ومن خلال هذا البرنامج ، تم وضع مجموعة من الأهداف ، يمكن تلخيصها فيما يلي:

- إنهاء العمليات التي هي في طور الإنجاز.
- إعادة الإعتبار للبنية التحتية ، وصيانتها.
- مستوى نضج المشاريع.
- توفير الوسائل وقدرات الإنجاز ، وخاصة الوطنية منها.
- العمليات الجديدة ، والمستجيبة لأهداف البرنامج ، يجب الإنطلاق فيها مباشرة . و في محتوى البرنامج تطرق الى عدة جوانب ، منها جانب دعم النشاطات الإنتاجية كالفلاحة، الصيد ، والموارد المائية ، إضافة إلى التنمية المحلية والبشرية ، و تعزيز الخدمات العامة ، وتحسين الإطار المعيشي ، وتنمية وتعزيز الموارد البشرية.

¹ زرنوح ياسمين ، "إشكالية التنمية المستدامة في الجزائر"، كلية العلوم الاقتصادية فرع التخطيط، جامعة الجزائر، الجزائر، 2006، ص 176.

2- برنامج دعم النمو الاقتصادي 2005-2009:

وفي ظل إستمرارية مسار الإنعاش الاقتصادي الجاري ، تقوم الحكومة بمضاعفة جهودها ، من أجل إستكمال الإطار التحفيزي للاستثمار ، عن طريق إصدار نصوص تنظيمية ، من شأنها أن تكمل قانون الاستثمار ، وتطوير الطرق التي من شأنها ، أن تسهل الاستثمار الوطني الخاص والاستثمار الأجنبي¹ .

إضافة إلى مواصلة تكييف الأداة الاقتصادية ، والمالية الوطنية ، مع الإنفتاح العالمي ، وانتهاج سياسة ترقية الشراكة ، والخصوصية ، مع الحرص على تعزيز القدرات الوطنية في مجال خلق الثروات ، ومناصب الشغل ، وترقيته التنافسية الاقتصادية.

كذلك تعزيز مهمة الضبط ورقابة الدولة ، قصد محاربة المضاربة والغش ، و المنافسة الغير النزيهة ، والتي تأثر على السوق من جهة ، وعلى المؤسسات الوطنية من جهة أخرى ، و من أهم بنود البرنامج مايلي :

- تحسين إطار الإستثمار عن طريق ترقية الاستثمار ، وضبطه ، وتسوية مشكلة العقار الصناعي .
- مكافحة الإقتصاد الغير الرسمي ، والقضاء على الأسواق الموازية .
- عصرنة المنظومة المالية ، عن طريق تطوير وسائل الدفع ، و تحسين إدارة البنوك ، ومؤسسات التأمين ، وإقامة صندوق ضمان القروض لفائدة المؤسسات الصغيرة ، ومحاولة إنعاش البورصة وتطويرها .
- النهوض بالتنمية المستمرة والعادلة عبر كامل التراب الوطني ، وذلك بتثمين الثروات الوطنية وتطويرها ، إضافة إلى رفع التحدي في مجال الموارد المائية ، من خلال بناء السدود ، ومحطات تحلية مياه البحر ، وإعادة استغلال المياه المستعملة .
- أما فيما يخص سياسة تهيئة الإقليم ، فتم إعطاء الأولوية للبنية التحتية ، خاصة للطرق وتهيئة المطارات ، والسكك الحديدية .

- التنمية البشرية ، من خلال تحسين قطاع الصحة ، وتطوير السكن ، وتهيئة المدينة¹ .

¹ نفس المرجع ، ص 201 .

3- إنضمام الجزائر للتكتلات الاقتصادية وتعزيز مكانتها عالميا:

أصبحت المنظمة العالمية للتجارة ، من أهم التكتلات الاقتصادية في العالم ، وتسعى الجزائر إلى الانضمام لها ، ولكن تجدر الإشارة إلى إنه ، هناك نتائج من المفروض أن تكون مدروسة مسبقا ، والتي تتيح لنا الموازنة بين ما يمكن أن نجنيه ، وما يمكن أن نخسره ، خاصة و أن الإنتاج الوطني خارج المحروقات يبقى ضعيفا. وفي هذا الإطار وضعت الحكومة لصالحها ، عدة نصوص تنظيمية ، مثل إجراءات الإنقاذ ، برسم المادة 19 لحماية القطاعات الحساسة والضعيفة ، وتدابير الدعم والتعويض ، وإجراءات مكافحة الإغراق بدعم المادة الرابعة².

وبما أن بعض التحديات التي يفرضها النظام الجديد للتجارة الدولية ، ذات البعد الإقليمي ف ، ان مواجهتها تفرض أن تكون السياسة الاقتصادية ، ذات بعد إقليمي ، وذلك بإنشاء التكتلات الاقتصادية ، والتجارية الجهوية ، كالاتحاد المغاربي ، إتحاد الدول العربية ، الشيء الذي يمكن هذه الدول ، من زيادة التجارة فيما بينها ، وخلق التكامل الإقتصادي بينها ، بشروط تفضيلية لا تتوفر ، في ظل إنضمام كل بلد على انفراد ، إلى المنظمة العالمية للتجارة³.

المبحث الثاني: مكونات الاقتصاد الوطني

المطلب الأول: القطاع العام والخاص

رغم الإصلاحات ، ومحاولات الحكومة المستمرة ، بالنهوض بالقطاع الخاص ، إلا أن حصته من الاقتصاد الوطني ، لازالت جد ضئيلة مقارنة بالقطاع العام .

¹ البرنامج التكميلي لدعم النمو فترة 2005-2009، الجزائر، أفريل 2005.

² عمروش رضا، "الاقتصاد الجزائري في ظل العولمة واقع وتحديات"، كلية علوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، 2004، ص 49.

³ موازي بلال، "الاستثمار والتنمية الاقتصادية تجربة الجزائر"، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، 2003، ص 152 .

1- القطاع العام في الجزائر:

قبل الاستعمار ، كان القطاع العام يعرف بالبايلك ، وهي ممتلكات الخاضعة للحاكم ، والتي كانت في مجملها أراضي زراعية ، أما القطاعات الأخرى لا تكاد تذكر¹ ، وبعد الإستقلال ورثت الدولة الجزائرية المستقلة ، بعضا من ممتلكات الفرنسيين ، ومنه فإن القطاع العام في الجزائر ، يتشكل من تلك القطاعات التي ورثتها الدولة ، بعد خروج المستعمر ، وتحويلها إلى ملكية عامة ، حيث أشرفت على تسييرها مباشرة ، بواسطة ممثلي الدولة ، وهناك قطاعات قامت بتأميمها أيضا ، ومنه أصبحت كل القطاعات التي ورثتها وأمتتها الدولة الجزائرية ، قطاعا عاما تملكه الدولة وتسييره ، و تشرف عليه² .

2- القطاع الخاص في الجزائر:

القطاع الخاص كان موجودا في بلادنا منذ القدم ، فهو يتمثل في الأراضي الزراعية المملوكة للأهالي ، وكذلك القطاعات الأخرى ، ممثلة في أصحاب الحرف ، والنشاطات التجارية ، وتميز بثلاث مراحل:

1-2- المرحلة الأولى:

وهي مرحلة قبل و أثناء الإستعمار ، حيث كان القطاع يتمثل في أصحاب الحرف ، و الأراضي الزراعية ، وتميزت بأنها حرفية غير منظمة³ .

2-2- المرحلة الثانية:

و امتدت من الإستقلال ، إلى غاية إستقلالية المؤسسات ، سنة 1988 وذلك في محاولة خلق قطاع خاص ، من أجل بعث روح التنافسية بين المؤسسات العمومية والمؤسسات الخاصة ، حيث كان القطاع مجرد قطاع ثانوي وشبه رسمي .

¹ أحمد هني ، "اقتصاد الجزائر المستقلة" ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر، الجزائر ، 1997، ص ص 21، 24.

² محمد الصغير بعلي، "تنظيم القطاع العام في الجزائر"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الجزائر ، 1992، ص ص 13، 24 .

³ عبد اللطيف بن أشنهو، "التجربة الجزائرية في التخطيط والتنمية 1962-1980"، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر، الجزائر ، 1982، ص 15، 14.

2-3- المرحلة الثالثة:

هي المرحلة التي انتهجت فيها الدولة ، النهج الليبرالي الحديث ، أي تحت سقف إقتصاد السوق والتحكم في آلياته ، والذي نتج عنه إعلان الدولة بالتنازل عن بعض قطاعات نشاطها ، لصالح العمال ، أو المشاركة بينها وبين الخواص ، وهذا تحت الأمر 22-95 ، المؤرخ في 26 أوت 1995 ، والمتضمن المجالات التي ستتخلى عنها الدولة ، ومنه برز القطاع الخاص ، كقطاع في الحياة الاقتصادية¹

3- أهداف القطاع العام والخاص :

- هناك مجموعة من الأهداف تسعى الدولة الجزائرية إلى تحقيقها ، منها الأهداف الذاتية ، ومنها الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها بفضل القطاع الخاص أهمها:
- تقليص العجز المتكرر في ميزانيتها العامة ، بسبب الأموال الموجهة للقطاعات الغير الناجحة.
 - فتح المجال أمام القطاع الخاص ، للدخول في النشاطات التي تخلت عنها الدولة .
 - رفع الكفاءة الإنتاجية للمؤسسات العمومية ، عن طريق التنافس.
 - تحديث الاقتصاد الوطني.
 - تحقيق التوازن بين المناطق والجهات ، عن طريق مبادرة القطاع الخاص.
 - محاولة تحقيق مستوى مقبول من العمالة ، بفضل مشاركة القطاع الخاص ، بترغيبه وفق عدة إمتيازات منها المالية ، ومنها القانونية.²

¹ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المطبوعة الرسمية الجزائرية، الجزائر، العدد 48 ، المؤرخة في 03 سبتمبر 1995 ، ص 4 .
² خميس خليل، "مساهمة القطاع العام والقطاع الخاص في التنمية الوطنية في الجزائر"، جامعة ورقلة ، الجزائر، العدد 09 ، 2011، ص 206 .

المطلب الثاني: أهم المجالات الاقتصادية الوطنية

1- المحروقات:

تقدر نسبة مساهمة هذا القطاع ، في الناتج المحلي الإجمالي ، ما بين سنة 2000 وسنة 2001 ب : 39.14% مما يعني ، أن قطاع المحروقات ، يعتبر القطاع الرائد والموجه للاقتصاد الوطني ، والمحدد الرئيسي لمعدل النمو الاقتصادي في الجزائر ، كما أدى إنخفاض معدل النمو القطاع ، في سنة 2006 حتى 2010 ، إلى تسجيل تباطؤ في معدلات النمو الاقتصادي ، مقارنة بالفترة ما بين 2000 و 2004 ، والتي شهدت تحسنا مستمرا في قطاع المحروقات ، والتي ترافقت مع تطبيق سياسة الإنعاش الاقتصادي ، والذي جاء نتيجة لتزايد نمو قطاع المحروقات ، وما يدره على الاقتصاد الوطني ، نتيجة للإرتفاع المتواصل لأسعار النفط ، في الأسواق العالمية¹.

2- الخدمات :

وهو ثاني قطاع بعد المحروقات ، حيث بلغت نسبة مساهمة هذا القطاع في الناتج المحلي الإجمالي ، في الفترة 2000-2010 ب: 31.28% كمتوسط ، كما إنعكس تطبيق سياسة الإنعاش الاقتصادي ، بالإيجاب على المجال الخدماتي ، بحكم أن زيادة الإنفاق الحكومي ، أدى إلى رفع الطلب الكلي ، و بالتالي زيادة حجم المبادلات الداخلية التجارية والخارجية والخدمات المرتبطة بها ، وهو ما يفسر تسجيل القطاع لمعدلات نمو متزايدة نسبيا في هذه الفترة.

3- الفلاحة:

إن تأثير هذا القطاع على معدل النمو الاقتصادي يعد ضعيفا جدا ، إذا ما قورن بكل من ، قطاعي الخدمات ، والمحروقات ، حيث لا تتعدى نسبة مساهمة الفلاحة في الناتج المحلي الخام ، سوى 8.25% في الفترة 2000-2010 ، إضافة إلى أن إرتباط الفلاحة بالظروف الطبيعية ، وتأثره بالحالة المناخية السائدة ، يجعله عرضة لتقلبات حادة ، فعلى سبيل المثال سجل هذا القطاع في سنة 2008 ، نسبة نمو سالبة قدرت ب: - 5.3% ،

¹ نبيل بوفليح، مرجع سبق ذكره، ص 258.

بسبب ظاهرة الجفاف التي شاهدها الجزائر خلال نفس السنة ، و بينما في سنة 2010 ، سجل القطاع نسبة نمو هامة تقدر بـ 6% ، نتيجة لوفرة الأمطار ، وتحسن الظروف المناخية خلال نفس السنة¹.

4- البناء والأشغال العمومية:

يعتبر قطاع البناء والأشغال العمومية ، القطاع الوحيد الذي إستفاد بشكل كبير ومباشر ، نتيجة لتطبيق سياسة دعم الإنعاش الاقتصادي ، حيث ساهمت العمليات والمشاريع المدرجة في برنامج النمو ، في رفع معدلات نمو هذا القطاع ، حيث سجل نسبة نمو بلغت 8.21% كمتوسط ، خلال فترة 2000-2010 ، إلا أن نسبة المساهمة في معدل النمو الإقتصادي ، يبقى ضعيفا للغاية ، حيث تقدر حصة القطاع ، في الناتج المحلي الإجمالي فقط² بـ 8.73%.

5- الصناعة:

إن تحقيق معدلات نمو حقيقية ، و مستمرة في أي بلد يعتمد بدرجة كبيرة ، على الأداء الصناعي ، أما في الجزائر يبقى القطاع الصناعي ، هو الوحيد الذي يسجل نسبا متدنية ، خاصة في الفترة 2000-2010 ، حيث يقدر نمو الصناعة العمومية ما متوسطه -1.06% ، خلال هذه الفترة ، بينما سجل القطاع الصناعي الخاص ، متوسط نمو في نفس الفترة 4.12% ، مما يثبت عدم تجاوب القطاع الصناعي ، مع سياسة الإنعاش الاقتصادي . حيث أن القطاع الصناعي العمومي ، يعاني من عدة إختلالات هيكلية ومالية ، أثرت كثيرا على أدائه ، باعتبار أنه سجل متوسط نمو بـ -1.06%.

حيث سجلت أغلب الصناعات نسب نمو سلبية خلال نفس الفترة ، باستثناء قطاعات الحديد ، الميكانيك ، الإلكترونيك ، ومواد البناء ، التي سجلت نسب نمو ايجابية بلغت 0.64% ، و 2.45% ، كمتوسط سنوي ، وهذه الصناعات تأثرت بالاستثمارات المنجزة خلال فترة الإنعاش الاقتصادي ، أما القطاع الخاص ،

¹ خميس خليل، مرجع سبق ذكره، ص 206.

² نبيل بوفليح، مرجع سبق ذكره، ص 259.

فبالرغم من نسب النمو الايجابية التي حققها القطاع ، خلال فترة الإنعاش الاقتصادي ، حيث كان متوسط النمو %4.12 ، إلا أن ذلك يبقى غير كافي ، بالنظر للقدرات الحقيقية التي يملكها القطاع الخاص¹ .

وعلى العموم فإن القطاع الصناعي ، لم يتجاوز مع سياسة الإنعاش الاقتصادي ، بالنظر للمشاكل المالية والهيكلية التي يعاني منها ، خاصة القطاع العمومي . كما أن تدهور المناخ الاستثماري . و في الجانب التمويلي والإداري ، فقد ساهم في عرقلة نمو القطاع الخاص . كل ذلك أدى إلى عجز الجهاز الإنتاجي ، عن الاستجابة للطلب الكلي المتزايد ، نتيجة لسياسة الإنعاش الاقتصادي² .

المطلب الثالث:المؤسسات الاقتصادية في الجزائر

1-المراحل التي مرت بها المؤسسات الاقتصادية الجزائرية:

1-1-مرحلة التسيير الذاتي 1962-1966:

تعد مرحلة التسيير الذاتي الصناعي والفلاحي ، وليدة الظروف التي عاشها الإقتصاد الجزائري ، بعد مغادرة المعمرين التراب الوطني ، وتركهم العديد من المزارع ، والمؤسسات المعطلة ، مما جعل مبدأ التسيير الذاتي ، الحل الوحيد لحركة دورة الإنتاج .

و زكت السلطات هذا النوع من التسيير ، عن طريق قرار 23 نوفمبر 1962 ، المتعلق بلجان التسيير الذاتي ، داخل المؤسسات الصناعية ، و المنجمية ، والحرفية.

1-2- مرحلة الشركة الوطنية 1966-1971:

تم تجسيد المبدأ الاشتراكي كفكر ونموذج اقتصادي ، وهذا بعد ما سمي بالتصحيح الثوري ، في 19 جوان 1965 ، وهي الواجهة الاقتصادية الاشتراكية في الجزائر ، حيث أن بناء الاشتراكية لا يتم بالوسائل المرتجلة ،

¹ نفس المرجع ، ص 260.

² فريد بن يحيى، مشري إلهام، "الاقتصاد الجزائري الرهانات وشروط انضمامه للمنظمة العالمية للتجارة"، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، 2009، ص 78-82.

والإمكانيات الفردية الضعيفة ، بل من خلال إستغلال كل الثروات الوطنية ، وبطريقة مدروسة . بالإضافة الى تسيير الشركة الوطنية ، عن طريق مدير عام ، يعين بقرار وزاري ، وبذلك فإن الدولة هي الممثلة وحدها في هذه الشركة.¹

3-1- مرحلة التسيير الاشتراكي للمؤسسات 1971-1989:

إن المؤسسة الاشتراكية ، والتي تم رسم ملامحها مسبقا ، هي ملك للدولة ، وتابعا للقطاع العام ، وتتولى الدولة الإستثمار فيها ، ويشارك العمال في إدارتها وتسييرها ، حسب مبادئ التسيير الاشتراكي . ورأس مالها هو المال العام. وتتمتع بالشخصية المعنوية ، والاستقلال المالي . وفي أواخر الثمانينات ، و أثناء البرامج الخماسي الأول والثاني ، شهدت المرحلة عدة إصلاحات ، نتيجة فشل الدولة في عملية التسيير ، والاعتماد على الربح و إهمال الزراعة . حيث تم مراجعة القانون الأساسي لنظام الإنتاجية الفلاحية ، بموجب القانون 87-19 ، المؤرخ في 1987/12/18 ، كذلك إستقلالية المؤسسات الاقتصادية العمومية ، من أجل تحقيق اللامركزية في اتخاذ القرارات ، عن طريق القانون 88-01 ، المؤرخ في 1988/01/12 ، وأيضا إصلاح نظام التخطيط ، عن طريق القانون 88-02 ، المؤرخ في جانفي 1988 ، وهذا لتسهيل عملية الانتقال لإقتصاد السوق ، كذلك قانون 89-12 ، المتعلق بالأسعار الإدارية والأسعار الحرة.

4-1- مرحلة التسعينات وبداية الإصلاحات:

دخل الإقتصاد الجزائري ، في سنوات التسعينيات في مرحلة جديدة ، تختلف إختلافا جذريا عما سبقها ، وذلك بتبنيه لنظام إقتصاد السوق وما يحمله من إنعكاسات ، على الإقتصاد وعلى المؤسسات الاقتصادية ، و قيامه بمواصلة الإصلاحات التي بدأها سابقا ، ولكن هذه المرة باللجوء إلى المؤسسات المالية الدولية . لعل من أبرز المشاكل ، التي عانت منها المؤسسات الوطنية ، هي العجز المالي والذي تجلت مظاهره ، سواء على مستوى

¹ عليواش أمين عبد القادر، "أثر تأهيل المؤسسات الاقتصادية على الإقتصاد الوطني" ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، 2007، ص 29-43.

الخزينة ، أو على التسيير ، و أيضا جانب آخر ، وهو التطهير المالي للمؤسسات الاقتصادية ، حيث تم اتخاذ مجموعة من الإجراءات ، منها المرسوم التنفيذي 101-90 ، المؤرخ في 27 مارس 1990 ، والمتعلق بتحويل مستحقات ديون الخزينة العمومية ، المترتبة على المؤسسات العمومية ، الى قيم منقولة¹ ، وفتح حساب 063-302 المسمى ب : صندوق تطهير المؤسسات العمومية ، لدى الخزينة ، والذي كان هدفه تحقيق الإستقرار النقدي للمؤسسات² ، وكلف حوالي 250 مليار دينار جزائري .

كذلك من أبرز الإصلاحات أيضا ، برامج الإستقرار الاقتصادي ، والتصحيح الهيكلي ، وذلك على مستوى الاقتصاد الكلي ، والوسائل المتعلقة بالتجارة الخارجية . إضافة للإصلاحات التي فرضها صندوق النقد الدولي ، والتي تضم إصلاح المنظومة المالية ، و تحرير الأسعار ، وكذلك التجارة الخارجية ، إضافة إلى تنمية القطاع الخاص .

1-5- الانتقال إلى اقتصاد السوق:

وكأول و أهم إجراء ، هو الخصخصة ، و أول أمر كسياسة اقتصادية ، و كوسيلة للحد من الممارسات الاحتكارية ، والبيروقراطية في مجال التسيير المؤسسات الاقتصادية ، حيث منذ 1995 إلى 1997 ، تم حل 76 مؤسسة من أصل 411 عمومية ، و ليتم توزيع أسهم المؤسسات الباقية ، على 11 شركة قابضة تمهيدا لإعادة هيكلتها ، وخصخصتها ، أما الشركات التي حلت ، فقد تم تسريح عمالها ، وبيع عتادها وتجهيزاتها³ .

2- أنواع المؤسسات الاقتصادية:

إستنادا إلى الناحية القانونية ، فقد صنف المشرع الجزائري المؤسسة الاقتصادية ، إلى نوعين وهما:

¹ المرسوم التنفيذي رقم 74-91 ، المتعلق بإعادة شراء الخزينة العمومية للديون المترتبة على المؤسسات العمومية ، المؤرخ في 16/03/1991.
² المواد 1،2،3 من المرسوم التنفيذي، 75-91.
³ عليواش أمين عبد القادر، مرجع سبق ذكره، ص 99-100.

1-2 شركات الأشخاص:

وهي التي يكون فيها الخطر المتعلق بتوظيف الأموال ، غير محدود ويعتمد هذا النوع ، على الإعتبار الشخصي للشركاء ، والمتمثل في العلاقات الشخصية بينهم ، ويندرج ضمن هذا النوع ، أربعة أشكال وهي:¹

1-1-2- المؤسسة الفردية:

هي المؤسسة التي يمتلكها شخص واحد ، أو عائلة ، وتتميز بسهولة التأسيس والتنظيم ، وصاحبها هو المسئول الوحيد على نشاطها.

2-1-2- شركة التضامن:

تتميز بالمسؤولية الغير المحدودة ، للشركاء ، والتضامن بينهم . ويقسم رأسمال الشركة إلى حصص توزع على الشركاء بصفة متناسبة ، مع مساهمتهم التي تكون نقدية أو عينية ، كما يعتبر كل شريك تاجرا.

3-1-2- شركة التوصية البسيطة:

تتكون هذه الشركة من فئتين ، الأولى هي من لها المسؤولية الكاملة ، على إلتزامات الشركة ، وتخضع القوانين التي تحدد حقوق وواجبات الشريك في شركة التضامن ، أما الثانية فهي تقدم جزء من رأس مال الشركة ، وتكون مسؤوليتهم محدودة بالحصص التي يساهمون بها ، ولا يحق لهم إدارة الشركة ، ولا يقل عدد الشركاء عن إثنين أحدهما متضامن ، والآخر الموصي ، والذي يعتبر تاجرا.

4-1-2- شركة المحاصة:

تتكون من مجموعة من الأشخاص ، بموجب إتفاق شخصي ، وفي كثير من الدول الأخرى ، لا يشترط إثبات التأسيس كتابيا ، وليس لهذه الشركة الشخصية القانونية ، أو الإعتبارية ، وليس لها ذمة مالية ، ويحدد عقد التأسيس المدة الزمنية للشركة ، وموضوع عملها و إدارتها ، وكيفية توزيع الأرباح أو الخسارة على الشركاء.

¹ العربي دخموش، محاضرات في اقتصاد المؤسسة، جامعة منتوري ، قسنطينة ، الجزائر ، 2001، ص 38 .

2-2- شركات الأموال:

تقوم في الأساس ، على الإعتبار المالي التي تهدف إلى تعظيمه ، وتنقسم إلى ثلاثة أشكال وهي¹:

1-2-2- الشركات ذات المسؤولية المحدودة:(SARL):

تلعب هذه الشركات دور الوسيط ، بين شركات الأشخاص ، وشركات الأموال يتراوح عدد الشركاء بين 2 و 50 شريكا . و رأسمال لا يقل عن 100.000 دج ، وينقسم إلى حصص غير قابلة للتداول ، ولا يعتبر الشريك تاجرا ، وتكون مسؤوليته محدودة بقيمة الحصص المقدمة في الشراكة ، ويتميز هذا النوع في سهولة تأسيسه .

2-2-2- الشركات المساهمة:(SPA)

يختص هذا النوع بالمؤسسات كبيرة الحجم ، وهذا لتعقيده وارتفاع تكاليف إدارته ، و يكون عادة ، عدد المساهمون ، أي الشركاء كبيرا ، حيث ينقسم رأس مال الشركة إلى أسهم متساوية القيمة ، ويجوز تداولها بدون أي شروط . وتضم هذه الشركة نوعا واحدا من الشركاء ، و إذا لجأت الشركة إلى الاكتتاب العام عند التأسيس ، أي طرح الأسهم ، فإن الحد الأدنى لرأس المال يقدر ب 5 ملايين دينار جزائري . كما يشترط عدد الشركاء ب 7 كحد أدنى ، وهم لا يكتسبون صفة التاجر .

2-2-3- شركة التوصية بالأسهم:(SECPA)

لها نفس خصائص شركة التوصية البسيطة ، إلا أن المساهمين من الشركاء ، لهم الحرية المطلقة في التصرف بأسهمهم ، دون إستشارة باقي الشركاء ، وحدد المشرع الجزائري عدد الشركاء ، بشريك متضامن و 3 مساهمون على الأقل ، ويكتسب الشريك المتضامن ، صفة التاجر ، إضافة إلى أنه يمكن للشريك ، أن يكون شخص معنوي ، و أن يكون متضامنا أو مساهما .

¹ عمر صخري، "اقتصاد المؤسسة"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ، الطبعة الرابعة ، 2006، ص 26-28.

2-3- أشكال و تصنيفات أخرى:

إضافة إلى تصنيف المؤسسات الجزائرية من الناحية القانونية ، يمكننا إدراج تصنيفات أخرى ، مثل التصنيف على أساس قطاع النشاط ، حيث نميز مؤسسات القطاع الثانوي ، الذي يتضمن مؤسسات الصناعية ، والتحويلية ، وكذا مؤسسات البناء و الأشغال العمومية ، و أيضا إلى مؤسسات القطاع الأولى ، الذي يتضمن مؤسسات الناشطة في الطبيعة والمواد الأولية ، مثل المناجم ، مؤسسات زراعية ، والصيد البحري . وهناك أيضا القطاع الثالث الذي يضم مؤسسات الخدمات ، والتوزيع ، والتسويق ، إضافة إلى مؤسسات النقل ، والتأمين والبنوك.

أما التصنيف من ناحية الملكية ، يضم المؤسسات الخاصة ، والمؤسسات العمومية ، و أخرى مختلطة التي تضم المالك الخاص والعام معا ¹ . وهناك أيضا تصنيف من ناحية الحجم ، أي حجم وسائل الإنتاج من رأسمال مالي أو عيني أو عدد العمال . ويضم المؤسسات المصغرة (MICRO.ENTREPRISE) ، والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (PME) ، إضافة إلى المؤسسات الكبيرة (Grande. Entreprise).²

وأخيرا لدينا التصنيف تبعا للطابع الاقتصادي ، حيث نميز المؤسسات الصناعية ، والمؤسسات الفلاحية ، و أخرى تجارية ، إضافة إلى المؤسسات المالية و مؤسسات الخدمات³ .

3- تطور قطاع المؤسسات في الجزائر:

تبعا للديوان الوطني للإحصائيات ONS ، وكذلك المركز للسجل التجاري CNRC ، فإن عدد المؤسسات إلى غاية أفريل 2006 بلغ 633507 مؤسسة ، حيث 18% منها هي شركات ذات الشخصية معنوية ، و 82% هي مؤسسات فردية ذات الشخصية الطبيعية . وبعد سبع سنوات ، أي في ديسمبر 2013 ، قفز عدد المؤسسات ليقف الضعف ، أي 1.678.791 مؤسسة بنسبة نمو 5.2% مقارنة ب : 2012.

¹ عمر صخري، "مبادئ الاقتصاد الجزائري"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ، 1986، ص ص 120-127.

² العربي دخموش، مرجع سبق ذكره، ص ص 7-10 .

³ عمر صخري، "اقتصاد المؤسسة"، مرجع سبق ذكره، ص 31 .

حيث ازدادت حصة المؤسسات الفردية ذات الطابع الشخصية الطبيعية ب 91.2 % ، وهذا راجع لكثرة المؤسسات المصغرة المنجزة عن طريق برامج ANSEJ ، CNAC.....الخ ، بينما تقلصت حصة المؤسسات ذات الشخصية المعنوية ، إلى : 8.8 % من المجموع الكلي.

السنوات	2000	2001	2002	2003	2006	2012	2013
الأشخاص الطبيعيون	534.774	619.589	654.458	715.248	514.226	1.457.548	1.531.473
الأشخاص المعنويون	38.040	50.291	54.764	69.692	119.281	138.804	147.318
المجموع	572.814	669.880	709.222	784.940	633.507	1.596.352	1.678.791

الجدول 1-2: تطور عدد المؤسسات في الجزائر في الفترة: 2013/2000

المصدر المركزي الوطني للسجل التجاري www.cmrc.dz¹

فيما يخص الأرقام المقدمة في نهاية 2013 ، فإن بالنسبة لمؤسسات الأشخاص الطبيعيون ، كانت حصة الأسد فيها لتجارة التجزئة ب: 41.7% ، ثم الخدمات ب: 40.2% ، بعدها الإنتاج الصناعي والبناء والأشغال العمومية ب: 14% ، ثم تجارة الجملة ب: 3.7% ، وأخيرا أصحاب الحرف ب: 0.4% .

- أما الشركات المعنوية فكانت التركيبة كالتالي:

قطاع الخدمات ب: 31.3% ، ثم يليها قطاع البناء والإنتاج الصناعي ب: 22.2% ، ثم الإستيراد والتصدير ب: 22.3% ، يليها تجارة الجملة ب: 9.8% ، ثم تجارة التجزئة ب: 6.5% ، و أخيرا الصناعات الحرفية ب: 0.9%¹.

¹ www.cmrc.dz، تاريخ زيارة الموقع: 2016/03/25.

خلاصة :

في هذا الفصل تطرقنا إلى مختلف جوانب الاقتصاد الوطني ، حيث بدأنا بنشأة الإقتصاد الوطني منذ المرحلة الاشتراكية ، إلى غاية مرحلة إقتصاد السوق ، إضافة إلى الإختلالات التي شهدتها كل فترة ، ثم تطرقنا إلى تركيبة الإقتصاد الوطني ومدى هيمنة القطاع العام عليه ، على الرغم من كل الإجراءات التي إتخذتها الدولة ، لتعزيز تواجد القطاع الخاص ، ثم تطرقنا إلى المجالات الاقتصادية في بلادنا ، حسب درجة أهميتها إنطلاقا من المحروقات ، وصولا بالصناعة والفلاحة ، وعلى الرغم النتائج الايجابية المسجلة ، إلا أن المحروقات تبقى لها حصة الأسد في PIB الوطني ، وبعدها تناولنا ، الخلية الأساسية للاقتصاد ، وهي المؤسسة الجزائرية ، والمراحل التي مرت بها منذ الاستقلال ، إضافة إلى أنواع المؤسسات من الناحية القانونية ، و أخيرا نظرة سريعة على تطور قطاع المؤسسات من الاستقلال إلى غاية سنة 2013.

بهذا نكون قد حاولنا إعطاء نظرة عامة للاقتصاد الوطني.

¹ Centre national Du Registre De Commerce, 'les créations d'entreprise, En .Algérie ,statistique 2013,2014 , p 35

الفصل الثالث

دراسة حالة «الشركة الوطنية للتأمين»

تمهيد:

يشهد قطاع التأمين في الجزائر نموا مستمرا، وذلك بدليل إرتفاع عدد المؤمنين، وإرتفاع رقم أعمال الشركات العاملة في القطاع. من جهة أخرى، ورغم أن القطاع أصبح يتمتع بالمنافسة الكاملة نتيجة تحرير القطاع، حيث يتوفر على أربع شركات عمومية، وستة شركات خاصة، وشركة واحدة مختلطة، وثلاث تعاونيات، و أربع شركات مختصة في التأمين على الأشخاص، و أخيرا شركة واحدة مختصة بعمليات الاستيراد والتصدير، إلا أنه لا تزال حصة الأسد في السوق الجزائرية، تهيمن عليها الشركات العمومية، وهذا قد يرجع إلى عنصر الثقة، حيث أن المؤمن الجزائري يتخوف من التأمين لدى الشركات الخاصة، لتفادي حالات الإفلاس التي قد يتعرض إليها هؤلاء الخواص، مما قد يرهن مستحققاته إضافة إلى أن سمعة شركات التأمين الخاصة في الجزائر، لا ترقى إلى تطلعات الزبائن على الرغم من الأسعار التنافسية التي تقدمها هذه الشركات .

و إذا كانت الشركات العمومية هي التي تحظى بحصة الأسد في سوق التأمين، فإن الشركة الوطنية للتأمين مازالت تحافظ على الطليعة، حيث أنها لا تزال تحوز على أكبر حصة من السوق.

المبحث الأول : التعريف بالشركة الوطنية للتأمين

المطلب الأول:نشأة الشركة الوطنية للتأمين SAA:

هي أعرق شركات التأمين في الجزائر، وهي ثاني مؤسسة تأمين تم تأسيسها بعد الاستقلال. ومن أهم و

أبرز الأحداث التي مرت بها، نلخصها في الكرونولوجيا التالية :

12 ديسمبر 1963:

تم تأسيس الشركة الوطنية للتأمين، على صيغة مؤسسة مختلطة، جزائرية-مصرية، حيث تمثل الحصة الجزائرية ب 61 % والمصرية ب 39 %.

27 ماي 1966:

في هذا التاريخ، تم تأمين الشركة عن طريق الأمر 129-66، حيث تم إحلال النظام الاشتراكي وهيمنة الدولة على القطاع عن طريق المرسوم 127-66.

جانفي 1976:

وعلى غرار القطاع المصرفي، فقد قامت الدولة بفرض التخصص على الشركات التأمين، وتم تحديد تخصص الشركة الوطنية للتأمين، بالمنتجات التالية:

- التأمين على السيارات.
- التأمين الخاص بقطاع العائلات، الحرفيين، التجار، الجماعات المحلية، مؤسسات القطاع الصحي.
- التأمين على الأشخاص: التأمين على الحوادث، الحياة، المرض و التقاعد، و تأمين المجموعة.

فيفري 1989:

الشركة تتحول إلى (EPE)، أي شركة خاضعة للمحيط، وهذا في إطار إستراتيجية الشركة عن الدولة.

سنة 1990:

في هذه السنة تم رفع التخصص على كل شركات التأمين، مما سمح للشركة في حوض ميدان التأمين في الأخطار الصناعية، والبناء، والمسؤولية المدنية، وكذلك النقل، وذلك من أجل طرح أكبر قدر من المنتجات، و التي امتدت في سنة 2000 إلى التأمين على الأخطار الفلاحية.

سنة 1995:

صدور الأمر 07-95 في هذه السنة، و المعدل والمتمم بالقانون 04-06، حيث كانت هذه السنة تمثل نقطة انعطاف هامة لمسار الشركة الوطنية للتأمين، و للقطاع ككل، حيث فتح السوق للمتعاملين الخواص والأجانب كذلك¹. إلى جانب الاجراءات التالية :

- تم إدراج وسطاء جدد في العملية التأمينية، وهم الوكلاء العامون والسماصرة، وكذلك البنوك التأمينية، مما سمح للشركة، بتكثيف قنوات توزيع المنتجات عن طريق هؤلاء المتعاملين.
- إخضاع القطاع للمراقبة، وتأسيس المجلس الوطني للتأمين.
- التفرقة والفصل بين التأمين على الأضرار، و التأمين على الأشخاص .

ومن هنا كانت الإنطلاقة الجديدة للشركة، ولكل شركات التأمين في الجزائر. وتغيرت ملامح السوق أيضا، و أصبحت تسوده المنافسة بين الشركات العمومية والخاصة و الأجنبيةة. و إلى غاية سنة 2014، ظلت الشركة الوطنية للتأمين تستحوذ على حصة الأسد من السوق، بنسبة 23%، وهي تعمل جاهدة على الحفاظ على هذه النسبة على الأقل.

¹ تاريخ زيارة الموقع www.saa.dz 2016/04/03

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للشركة الوطنية للتأمين:

من الناحية القانونية، فإن الشركة الوطنية للتأمين، هي شركة ذات أسهم، و ذات رأسمال إجتماعي يقدر

ب 20 مليار دينار، و تختص في جميع فروع التأمين الموجودة حاليا في السوق الجزائرية.

وكما تعتبر كأول شركة من حيث رقم الأعمال، الذي يتزايد بمعدل يفوق معدل نمو السوق كل سنة، وتحوز

على حصة 24 % من السوق، إضافة على إنتشارها الواسع حيث تحوز على ثلث الوكالات و وحدات التوزيع

الموجودة حاليا في السوق. وذلك بفضل توفرها على شبكة تحتوي على، 15 مديرية جهوية، و 293 وكالة مباشرة،

و 200 وكيل عام و 26 وسيط وسمسار، إضافة إلى 147 مكتب بنك التأمين، عن طريق بنك التنمية الريفية

BADR، وبنك التنمية المحلية BDL، والبنك الوطني الجزائري BNA.

هذا إلى جانب توفرها على فروع تابعة لها وهي:

1- فرع خاص بالخبرة، ويتوفر على 25 مركز منتشرا عبر التراب الوطني.

2- فرع خاص بالتأمين على الأشخاص.


3- فرع خاص بخدمة الاسعاف والمساعدة للسيارات (Assistance et dépannage).

4- فرع يتمثل بالمطبعة الخاصة بالشركة.

5- فرع يتمثل في ثلاث مراكز للتكوين، وهي مركز وهران، تيزي وزو، وباتنة.

إلى جانب كل هذا فإن الشركة تحصي 4620 موظف لديها، وهذا إلى غاية 2013/12/31.


1-الهيكل العام للشركة:



الشكل 1-3: الهيكل التنظيمي للشركة الوطنية للتأمين

تتواصل الإدارة العامة مع 15 مديرية جهوية، منتشرة عبر التراب الوطني، وكل مديرية تتعامل مع مجموعة من الوكالات المباشرة، و الوكلاء العامون، إضافة إلى الوسطاء والمكاتب الموجودة على مستوى البنوك التجارية -BDL-BADR-BNA. ويتم إصدار التعليمات من الإدارة العامة ، إلى أن تصل إلى جميع الوكالات بشكل سلمي ، ويتم تجميع المعلومات و الإحصاءات بالطريقة العكسية ، أي أن تقدم الوكالة المعلومات المطلوبة إلى المديرية الجهوية ، وهذه الأخيرة بعد تحصيل المعلومات من كل الوكالات التابعة لها، تقوم بتقديمها إلى الإدارة العامة.

2- الهيكل التنظيمي للمديرية العامة:



الشكل 2-3 :

الهيكل التنظيمي للمديرية العامة

تعتبر المديرية العامة هي العقل المدبر لكل الشركة ، بحكم أن مصدر كل القرارات يعود لها ، وهي ذات

هيكل جد منظم يبدأ انطلاقاً من الرئيس المدير العام ، إلى مختلف المديرين حيث تم تقسيم المسؤوليات حسب

الفروع، مما يسهل التواصل مع باقي المديريات الجهوية المنتشرة عبر الوطن.

1-2- فرع التسويق:

ويتوفر على مدير الشبكة، و التي تضم أقسام التسويق في كل الوكالات والمديريات عبر الوطن. إضافة إلى مدير قسم بنك التأمين، ومدير الدراسات والتخطيط، ونائب مدير الاتصالات.

2-2- فرع أخطار المؤسسات:

ويضم مدير التأمين على النقل، ومدير الأخطار الصناعية وهندسة الأخطار، إضافة إلى الأخطار الفلاحية.

3-2- فرع أخطار الأفراد و المهنيين:

يضم أخطار الحريق، و الكوارث الطبيعية، أخطار المختلفة، المسؤولية المدنية.

4-2- فرع السيارات:

يضم قسم التعويضات، الإنتاج ومتابعة المحفظة، تصفية الملفات، الخبرة الطبية.

5-2- فرع نظام المعلومات:

و يهتم بجانب الصيانة لوسائل الاتصال، البرنامج الإلكتروني لحساب اقساط التأمين، الدراسات و التطوير.

6-2- فرع المالية والمحاسبة:

يضم فرع للمالية، وفرع للمحاسبة العامة.

7-2- فرع التكوين:

وله مهمة الإشراف على مركز باتنة، و تيزي وزو.

8-2- مديرية الموارد البشرية:

ويهتم بالتوظيف على مستوى المديرية العامة ، و باقي المديریات ، إضافة الى الإشراف على أقسام الموارد البشرية في مختلف المديریات الجهوية.

9-2- مديرية المراقبة:

الإشراف على مديريات المراقبة الجهوية: وسط، شرق، غرب.


10-2- مديرية التحقيقي المالي:

الإشراف على المديريات الجهوية الثلاث، وسط، شرق، غرب.

11-2- الفروع الأخرى:

وهي مراكز الخبرة، خدمة المساعدة التقنية للسيارات، فرع عمال النظافة ، المطبعة، فرع أمانة للتأمينات على الأشخاص (SAPS).

3- الهيكل التنظيمي للمديرية الجهوية:



الشكل 3-3 : الهيكل التنظيمي للمديرية الجهوية

تقوم المديرية الجهوية بدور همزة وصل ، بين الوكالة والإدارة العامة ، حيث تقوم بالإشراف على الوكالات التابعة لها، وذلك عن طريق تحصيل المعلومات ، مثل الإنتاج و الحوادث وهذا كل عشرة أيام "عشارية" ، وذلك بواسطة الأقسام التي تتوفر لديها، من أجل جعل العمل أكثر تنظيماً وسهولة وهذه الأقسام هي:

1-3- قسم السيارات:

تم تقسيمه إلى عدة مكاتب ، منها التي تهتم بالإنتاج ، أي مراقبة العقود المبرمة مع الزبائن ، والتي تسلم نسخ منها من الوكالات ، وهناك مكاتب أخرى تعني بتسوية ملفات الحوادث ، منها المادية أو الجسمانية ، إضافة إلى جمع المعلومات بصفة منتظمة، كل عشارية، وكل شهر، من أجل القيام بعمليات الجرد و الإحصاء.

2-3- قسم الحريق و الأخطار المختلفة:

يتفرع هذا القسم إلى عدة مكاتب تهتم بجانب الإنتاج أي إبرام عقود التأمين وكذلك تسوية ملفات الحوادث، ومن هذه المكاتب منها الخاص بعقود النقل و أخرى بالأخطار الفلاحية، الهندسة و المسؤولية المدنية، الأضرار المادية للمنشأة.

3-3- قسم الإعلام الآلي:

يهتم هذا القسم بالسهر على سلامة أجهزة الكمبيوتر ، في المديرية الجهوية وجميع الوكالات التابعة لها ، إضافة إلى عملية التحديث بالنسبة للبرنامج المستعمل في عملية التأمين.

4-3- قسم التسويق:

يهتم هذا القسم بإجراء الدراسات، وتغييرات رقم الأعمال الخاصة بالمديرية الجهوية، و أيضاً كل وكالة على حدى، من أجل تحديد المنتجات التي تراجع مداخيلها، والمنتجات التي ازدهرت من أجل تشجيعها.

3-5- قسم المالية والمحاسبة:

هو من أهم الأقسام للمتواجدة ، نظرا لأهمية الجانب المحاسبي ودقته ، حيث يقوم بتجميع الأرقام المحاسبية ، من الوكالات إضافة إلى تصحيح الأخطاء المحاسبية المسجلة في الوكالات ، و إستقبال الأموال المحصلة من الوكالات ، من أجل تحويلها إلى المديرية العامة.


3-6- مصلحة المستخدمين:

تتم هذه المصلحة بصفة عامة ، بعملية التوظيف ، و إعداد كشف الرواتب للعمال ، وتنظيم عملية التكوين بالنسبة للموظفين ، وتنظيم فترات العطلة و متابعة ملفات كل العمال المنتمون إلى المديرية الجهوية و الوكالات التابعة لها.

3-7- مصلحة الوسائل العامة:

تتم هذه المصلحة بكل ما هو أثاث أي مكاتب، كراسي، الخزانات، إضافة إلى الآلات و الأجهزة مثل أجهزة الكمبيوتر، طابعات، مكيفات هوائية.....إلخ، وتوكل لها مهمة الجرد نهاية كل سنة.

4- الهيكل التنظيمي للوكالة:



الشكل 3-4 : الهيكل التنظيمي للوكالة

تعتبر الوكالة من أهم قنوات التوزيع للشركة ، حيث أنها تقوم بالتعامل بصفة يومية مع الزبائن وهي الواجهة الأولى في السوق.

حيث تتكون الوكالة عامة من رئيس الوكالة ، إضافة إلى ثلاث مصالح ، وهي مصلحة الإنتاج والتسويق، مصلحة المحاسبة والمالية، ومصلحة الحوادث .

1-4- مصلحة الإنتاج والتسويق:

هي من أهم المصالح ، حيث يتم إبرام العقود بمختلف صيغها ، مثل التأمين على السيارات والمنشآت و الهباني، و التأمين على مختلف المسؤوليات المدنية، الحريق، النقل،... الخ، وهذا ما يصطلح له بعملية الإنتاج. إضافة إلى مهمة التسويق، عن طريق التعريف الجيد بمنتجات التأمين ، و الاتصال بالزبائن عبر الهاتف ، في حالات قرب أو انتهاء سريان العقود المبرمة مسبقا.

2-4- مصلحة الحوادث:

وتنقسم إلى الحوادث المادية، التي تكون فيها الأضرار مادية فقط، وقسم الحوادث الجسمانية في حالة ما إذا كان نتيجة الحوادث خسائر بشرية ، مثل الجروح والوفيات ، حيث تتم دراسة الملفات الحوادث من أجل تسويتها بمعية مصلحة المحاسبة، كذلك من مهامها إجراء عملية التسوية مع وكالات أخرى ، على أساس أن الوكالة الضامنة للمستول المدني في الحادث، تقوم بدفع التعويضات للوكالة التي مؤمنها لم يكن مسؤولا عن الحادث. ومن مهامها أيضا إحصاء الملفات بصفة دورية، ومراقبتها لتوافيها للمديرية الجهوية.

3-4- مصلحة المالية والمحاسبة:

تتواصل هذه المصلحة مع مصلحة الإنتاج، من أجل التحقق من دقة الأرقام، و الجداول اليومية المقدمة عن عمليات التأمين، والمبالغ المالية التي تم تحصيلها ، إما نقود عينية أو شيكات ، أو على شكل ديون. وهذا من أجل القيام بالكتابات المحاسبية اليومية.

كما تتواصل أيضا مع مصلحة الحوادث ، من أجل تحرير الشيكات ، في إطار عملية التسوية للملفات التي تم دراستها مسبقا بمصلحة الحوادث، و إستدعاء الزبون من أجل إستلام التعويضات.

إلى جانب هذا يسهر المحاسب على سلامة الوثائق المحاسبية من الأخطاء و الإختلالات ، من أجل تسليمها للمديرية الجهوية بصفة منتظمة.

المطلب الثالث: منتجات الشركة الوطنية للتأمين:

تتوفر الشركة الوطنية للتأمين على عدد هائل من المنتجات ، و يتعدى المئة منتج فيما يخص التأمين على الأضرار فقط، يعني دون إحتساب التأمين على الأشخاص ، وحتى يتم التمييز بين هذه المنتجات التأمينية ، هناك رمز لكل مجموعة من المنتجات، ويتفرع الرمز إلى كل منتج على حدى.

1-التأمين على الأضرار:

الرمز	المنتج	الملاحظة
11	التأمين على السيارات	
1110	-التأمين على السيارات الشخصية	المركبات السياحية والتجارية و
1111	-التأمين على السيارات الشخصية بنظام الطائفة (السحابة)	الحافلات و الشاحنات و
1112	-التأمين على السيارات الأجنبية	الدراجات النارية والجرارات.
1190	-التأمين على المركبات الفلاحية	
12	التأمين على الحريق والكوارث الطبيعية	هذه المنتجات بصيغة 4 أرقام تمثل
1200	-التأمين على الكوارث الطبيعية للمباني ذات الطابع السكني	الأخطار العادية أما الأخطار
1201	-التأمين على الكوارث الطبيعية للمجمعات السكنية	الصناعية و الأخطار ذات النشاط
1212	-التأمين على الحريق - أخطار عادية.	
1213	-التأمين على الحريق - أخطار النشاط.	التجاري يعبر عنها ب 5 أرقام
1214	-التأمين على أعمال الشغب و الأعمال الإرهابية	

بإضافة 1 على اليمين مثلاً.	1221	-التأمين على المنازل السكنية.
	1222	-التأمين متعدد الأخطار للمباني.
	1223	-التأمين متعدد الأخطار المهنية.
	1224	-التأمين متعدد الأخطار MIC
مشاريع للبناء إنشاء السدود والطرق	13	التأمين على البناء و الانجاز
	1312	-التأمين على المسؤولية المدنية للبناء.
	1321	-التأمين الشامل على ورشات البناء.
	1322	-التأمين الشامل على ورشات التركيب.
	1331	-التأمين على المسؤولية العشارية.
التأمين على المسؤولية المدنية أي الأضرار التي تتسبب فيها الأفعال الغير العمدية أو عن طريق خطأ مهني.	14	التأمين على المسؤولية المدنية
	1411	-التأمين على المسؤولية المدنية للنشاط المهني.
	1412	- التأمين على المسؤولية المدنية للمستشفيات.
	1413	- التأمين على المسؤولية المدنية للبلديات.
	1414	- التأمين على المسؤولية المدنية للجمعيات الرياضية
	1415	- التأمين على المسؤولية المدنية للمخيمات الصيفية.
	1416	- التأمين على المسؤولية المدنية للمدارس و هيئات التعليم.
	1417	- التأمين على المسؤولية المدنية للصيد.
	1418	- التأمين على المسؤولية المدنية لرب الأسرة.
	1421	- التأمين على المسؤولية المدنية للمنتجات الموزعة.
	1422	- التأمين على المسؤولية المدنية للمحامي، الموثق، المحضر القضائي.
	1423	- التأمين على المسؤولية المدنية للطبيب، طبيب الأسنان، القابلة.
	1425	- التأمين على المسؤولية المدنية للصيادلة.
	عندما يصبح الرمز يحمل 5 أرقام يعني أن الخطر يتغير من الخطر العادي إلى الخطر الصناعي.	15
1511		- التأمين على أضرار المياه.
1521		-التأمين على انكسار الزجاج
1530		-التأمين على سرقة المعدات و الآلات
1531		-التأمين على سرقة وسلب الأشخاص
1532		-التأمين على سرقة الخزينة.

	1533	-التأمين على البنوك.
	1541	-التأمين على انكسار الآلات.
	1551	-التأمين على العتاد الالكتروني.
	1552	-التأمين على المنتجات داخل البرادات وغرف التبريد
	1553	-التأمين الشامل على آلات البناء والورشات.
	1554	-التأمين الشامل على المعروضات والمعارض.
هي ضمانة اختيارية في عقود السيارات	16	التأمين على خسائر الاستغلال
	1611	-التأمين على خسائر الاستغلال بعد الحريق.
	1621	-التأمين على خسائر الاستغلال بعد انكسار الآلات
	18	التأمين المساعدة التقنية للسيارات
	1800	-التأمين على المساعدة التقنية للسيارات و إسعافها.
التأمين على الزراعة وعلى الفلاحة والمحاصيل الخاصة بهما.	21	التأمين على الأخطار الفلاحية
	1611	-التأمين على البرد وحريق المحاصيل.
	2112	-التأمين متعدد الأخطار للبيوت البلاستيكية.
	2113	-التأمين ضد البرد.
	2114	-التأمين ضد حرائق المحاصيل (حصاد يدوي).
	2115	-التأمين ضد حرائق المحاصيل (حصاد بالآلات).
	2116	-التأمين متعدد الأخطار للنخيل و الواحات .
	2117	-التأمين متعدد الأخطار للمشاتل.
	2118	-التأمين متعدد الأخطار لبستان الخضر.
التأمين متعدد الأخطار يؤمن به القطعان أما التأمين على الموت فيخص كل حيوان على حدى.	22	التأمين على تربية المواشي.
	2211	-التأمين على تربية الدواجن.
	2212	-التأمين متعدد الأخطار لتربية الأبقار.
	2213	-التأمين على موت الدواجن.
	2214	-التأمين متعدد الأخطار لتربية النحل.
	2215	-التأمين على موت الأبقار.
	2216	-التأمين متعدد الأخطار لتربية المائيات
التأمين على الممتلكات و المباني	23	التأمين على الأضرار الفلاحية الأخرى

المرتبطة بالنشاط الفلاحي.	2313	-التأمين متعدد الأخطار للاستغلال الفلاحي.
	2314	-التأمين على الحريق للممتلكات الفلاحية.
	2315	-التأمين على المسؤولية المدنية الفلاحية.
	2316	-التأمين على أضرار المياه والفيضانات.
	2316	-التأمين على الآلات الفلاحية.
اختصاص النقل البري.	31	التأمين على النقل البري
	3111	-التأمين على السلع المحمولة برا.
	3121	-التأمين على النقل البري العمومي.
	3122	-التأمين على النقل البري الخاص.
اختصاص النقل عبر السكك الحديدية	32	التأمين على النقل عبر السكك الحديدية
	3211	-تأمين النقل عبر السكة الحديدية
اختصاص النقل الجوي	33	التأمين على النقل الجوي
	3321	-التأمين على المسؤولية المدنية في الحوادث التجارية.
	3331	-التأمين على المجال و الأسطول الجوي.
اختصاص النقل البحري	34	التأمين على النقل البحري
	3411	-التأمين على المراكب والسفن التجارية.
	3413	-التأمين على المراكب والسفن الصيد البحري.
	3414	-التأمين على مراكب وسفن الترفيه.
	3416	-التأمين على الآلات والتجهيزات العائمة على البحر.
	3422	-التأمين على السلع أثناء تغيير السفينة في عرض البحر.
	3431	-التأمين على الأسطول البحري.

الجدول 3-1 : أهم أنواع عقود التأمين على الاضرار

2-التأمين على الأشخاص :

جاء القانون 04-56 المؤرخ 2006 بأهم الإجراءات في قطاع التأمين في الجزائر، وهو الفصل بين التأمين على

الأضرار، و التأمين على الأشخاص، وتتنازل الشركة الوطنية للتأمين عن تأمين الأشخاص، لصالح شركة

AMANA والمنبثقة عنها، لذا نلاحظ تقلص حجم عقود التأمين على الأشخاص من سنة لأخرى.

المنتج	الرمز	المنتج	الرمز
تأمين الجماعة	4311	التقاعد الإضافي -فردى-	4115
تأمين قروض CNEP	4312	رأسمال التقاعد	4120
تأمين قروض ARC	4313	تأمين القروض ARC-فردى-	4124
أسرتى.	4320	تأمين الحياة الكاملة	4125
مستقبل التقاعد	4411	الأمان الإضافى	4133
الإسعاف أثناء السفر للخارج	4511	الحوادث الفردية	4211
الإسعاف الجراحي.	4610		
جلب الأموات من الخارج	4611		

الجدول 2-3 : أهم أنواع عقود التأمين على الأشخاص

المبحث الثاني: الأثر الاقتصادي للشركة الوطنية للتأمين:

يشكل قطاع التأمين من نسبته 0.7% من PIB الناتج المحلي الخام، و هي نسبة جد ضعيفة مقارنة بالدول المتقدمة التي يشكل قطاع التأمين فيها ما معدله 9% من PIB، و أيضا الدول السائرة في طريق النمو ، الذي يشكل معدل القطاع 3% PIB ، رغم هذه النسبة الضعيفة ، إلا أننا نلتبس أهمية للتأمين من الناحية الاجتماعية ، و الاقتصادية، و سوف نركز على الناحية الاقتصادية بهدف الوصول لنتيجة تعالج إشكاليتنا.

المطلب الأول: الأهمية الاقتصادية لمنتجات التأمين:

1- الأهمية الاقتصادية لعقود التأمين حسب نوعها:

1-1- التأمين على السيارات:

عند قيام المؤسسة الاقتصادية بالتأمين على السيارات العاملة لديها ، فإن هذا يكلفها مبالغ إضافية لممارسة النشاط الاقتصادي ، وبدوره فإن التأمين يوفر لها حماية هذه المركبات والسيارات ، عن طريق تعويض الأضرار الناجمة عن حوادث السير، أو السرقة أو الحريق، مما يجنب المؤسسة تكاليف وخسائر قد تكون معتبرة.

2-1-التأمين على الحريق و الكوارث الطبيعية:

هذا النوع من العقود ، يوفر ضمان وتعويض المؤسسة الاقتصادية ، في حالة تعرضها لحوادث الحريق أو الكوارث الطبيعية، مثل الفيضانات و العواصف والزلازل...الخ. و للإشارة فقط ، يمكن لبعض الحوادث أن نقضي تماما على إستثمارات المؤسسة، و بالتالي التأمين على هذه الأخطار ، يضمن لها الإستمرارية في النشاط ، أو الحد من الخسائر.

3-1-التأمين على البناء و الانجاز:

هناك بعض المؤسسات التي تختص في أعمال البناء و الإنجاز ، مثل إنجاز البنايات و شق الطرقات و تشييد السدود المائية، وهذا النوع من التأمين يجنبها الخسائر الناجمة عن الأخطاء المهنية ، أو أخطاء دراسة المشاريع ، و باعتبار أن أي خطأ يؤدي إلى خسارة كبيرة ، من الممكن أن تؤدي بالمؤسسة إما للإفلاس مباشرة، أو خسارة ثقيلة فإن هذه العقود ترفع عنها كلفة التعويض، وبالتالي عدم التأثير على المشوار والنشاط الاقتصادي لهذه المؤسسة.

4-1-التأمين على أضرار المعدات:

يهتم هذا النوع من التأمين ، بعنصر مهم لدى الشركة وهي الاستثمارات ، من عقارات مثل المحلات ، والورشات والمباني، وكذلك التجهيزات بكل أنواعه ، مثل الآلات و الأجهزة الإلكترونية. و التي تقوم المؤسسة بتأمينها من الإنكسار والسرقة، و أضرار المياه، و الانفجارات، و أعطال غرف التبريد، كذلك إنفجار أو انكسار الآلات داخل الورشات و المصانع.

1-5-التأمينات الفلاحية:

بالنسبة للمؤسسات الناشطة في القطاع الفلاحي ، حسب نوع النشاط مثل زراعة الحبوب والبيوت البلاستيكية والبساتين والمشاتل ، أو تربية المواشي و الدواجن ، أو النحل ، فإن هذا النوع من التأمين ، يضمن لها الخسائر المرتبطة بالمحاصيل السنوية، أو خسائر في رؤوس الماشية و الحيوانات ، أو خسائر في الآلات المستخدمة في الفلاحة نتيجة عدة أخطار منها الطبيعية أو البشرية، مما يجنب المستثمرات الفلاحية الخسائر أو الإفلاس.

1-6-التأمينات على النقل بأنواعه:

هناك مؤسسات مجال نشاطها هو نقل السلع عبر الوسائل الثلاث البري، الجوي و البحري ، فالتأمين على النقل يوفر ضمان السلع المنقولة والتي تكون على مسؤولية الناقل، فهذا النوع من التأمين يضمن للمؤسسة العاملة في هذا القطاع، إستمرارية نشاطها، وتجنّبها الخسارة أو الإفلاس.

2-أهمية التأمين بشكل عام بالنسبة للمؤسسة الاقتصادية:

ضمان الاستمرارية في النشاط:

من خلال تطرقنا إلى أهمية العقود التأمين ، كل نوع على حدا ، نستنتج أن التأمين أهمية بالغة على حياة و استمرارية المؤسسة، فهو يضمن للمؤسسة الاستمرار في النشاط في جو تسوده الطمأنينة والثقة ، في النفس كما يمكن للمؤسسة، ألا تخصص مبالغ طائلة كاحتياط لها في حالة وقوع أخطار و كوارث و، إنما سيقنصر إحتياطها على التكاليف الغير المتوقعة في المستقبل . ولهذا تسعى الشركة الوطنية للتأمين جاهدة لتسوية جميع ملفات الحوادث، من أجل ضمان إستمرارية نشاط زبائنها.

حيث سجلت الشركة فتح 385.989 ملف خلال سنة 2014، حيث تراجع العدد ب: 6.549 ملف مقارنة

بسنة 2013.


أما الملفات التي هي في إنتظار تسويتها، فبلغ في نهاية 2014 حوالي 140.182 ملف مسجلين انخفاض

ب: 12.872 مقارنة بسنة 2013 أين كان العدد 153.054.

ملفات قيد التسوية	2013	2014	نسبة التغير
العدد الإجمالي للملفات	153.045	140.182	-8%
عدد الملفات قطاع السيارات	146.889	134.433	-8.5%
القيمة الإجمالية للملفات	16.83 مليار د.	16.55 مليار د.	-2%

الجدول 3-3 : تقدير حجم الملفات على مستوى الشركة الوطنية للتأمين¹

أما الملفات التي تم فتحها في 2014، تعادل قيمتها 20.2 مليار، وتم تسوية 15.8 مليار إلى غاية نهاية السنة، أي ما يعادل 337.366 ملف، أي أن نسبة التسوية هي 75%، ففي كل 4 ملفات تفتح يتم تسوية ثلاث منها.



الشكل 3-5: تطور مبالغ التعويضات للشركة الوطنية للتأمين "الوحدة بالمليار دينار"

¹ La societe nationale d'assurance, Rapport annuel 2014 , p 09

3-المساهمة المالية في الاقتصاد الوطني:

3-1-الجباية:

مثلها مثل باقي في المؤسسات الاقتصادية، فإن الشركة الوطنية للتأمين تقوم بدفع الرسوم و الضرائب،

لصالح الدولة نذكر على سبيل المثال:

في سنة 2014، تقدر مبالغ الرسم على القيمة المضافة ما يقارب 4.5، مليار دينار إضافة إلى رسوم أخرى،

مثل حق الطابع، أما فيما يخص الرسم على النشاط المهني TAP، فيقدر في 2014 ب: 0.530 مليون دينار.

3-2-التوظيفات المالية:


إلى غاية 2014/12/31، وضفت الشركة الوطنية للتأمين 45.397 مليار دينار، عن طريق المنتجات المالية،

بزيادة قدرها 0.49% مقارنة بسنة 2013، وفي سنة 2014 وحدها وضفت الشركة 1.54 مليار دينار، مقابل 1.58

مليار في 2013، أي بتراجع يقدر ب: -2%.

43% من التوظيفات المالية للشركة هي عبارة أوراق الخزينة « les bons de trésor »، مما يجعلها من أوائل


الشركات الجزائرية المنتجة للقيمة المضافة، و ذات المساهمة المالية في الاقتصاد الوطني.



الشكل 3-6: تطور حجم التوظيفات المالية للشركة الوطنية للتأمين -الوحدة بالمليار-¹

¹ ibid , p 11.

أما بالنسبة لعوائد هذه التوظيفات، فقد بلغت في نهاية 2014 ما يقارب 1542 مليون دينار، وكانت في 2013 بما قدره 1580 مليون دينار، أي العوائد سجلت انخفاض ب 2.41 %، حيث كان معدل العائد في سنة 2013 هو 3.50 %، لينخفض إلى 3.40 % في 2014.



الشكل 3-7: تطور عوائد التوظيفات المالية للشركة الوطنية للتأمين-الوحدة مليار د.

4-تهيل العملية الإئتمانية

من بين المنتجات التي تقدمها الشركة، هي عقود التأمين علي القروض، اي انه في حالة عجز المؤسسة أو المستثمر عن سداد الديون للبنك نتيجة الإفلاس او وفاة المستثمر، فإن الشركة الوطنية للتأمين يكون على عاتقها سداد ما تبقى من ديون للبنك، و في هذا الإطار يقدر إنتاج القطاع في سنة 2014 ب: 1 مليار دينار و بزيادة قدرها 11.6 % عن سنة 2013.

5-المساهمة في الشركات الاقتصادية أخرى:

تحوز الشركة الوطنية للتأمين عدة مساهمات في شركات مختلفة ، وهذا بغض النظر عن الفروع التابعة لها،

والجدول التالي يوضح قيمة الأسهم ونسبتها

نسبة الأسهم من المساهمات الإجمالية	قيمة الأسهم	الشركة
50%	1.118.5 مليون د.	AFRICA.RE
8%	168.0 مليون د.	CAGEX
11%	237.0 مليون د.	SIH
15%	340.0 مليون د.	(SAPS) AMANA
11%	250.0 مليون د.	SRH
5%	101.4 مليون د.	SGCI
0%	3.3 مليون د.	IAHEF
0%	2.0 مليون د.	EHEA
0%	2.0 مليون د.	EL AWRASSI

الجدول 3-4 : مساهمة الشركة الوطنية للتأمين في شركات أخرى.¹

المطلب الثاني: تقييم نمو و إنتاج الشركة الوطنية للتأمين:

تعتبر الشركة الوطنية للتأمين، الرائدة على مستوى السوق الوطني، ورغم تراجع حصتها السوقية بدرجة

واحدة، إلا أن رقم أعمالها يسجل ارتفاعا مستمرا، رغم المنافسة الشديدة في السوق الوطني للتأمينات.

¹ ibid , p 12

1-الحصة السوقية ورقم الأعمال:

حققت الشركة في سنة 2014، في مجال التأمين على الأضرار ، ما يقارب ب 26.5 مليار دينار، بزيادة قدرها 864 مليون دينار، ونسبة نمو في رقم الأعمال ب: 3.38 % مقارنة بسنة 2013، وبزيادة في عدد العقود المبرمة مقدرة ب :68000 عقد. و الأهم من ذلك، أنها حققت 5.8 مليار في التأمين خارج قطاع السيارات الذي له حصة الأسد في رقم الأعمال. أي بنسبة نمو 13.2 % مقارنة بسنة 2013 ، كذلك حققت شركة SAPS ،أو كما أصبح اسمها AMANA رقم أعمال 118.18 مليون دينار، ووصلت نسبة تحقيق الأهداف المسطرة إلى 93%. وهذه الشركة هي من أحد فروع المنبثقة عن الشركة الوطنية للتأمين.

	حجم السوق الوطني للتأمينات			الشركة الوطنية للتأمين SAA			الحصة السوقية ل: SAA		
	2013	2014	التغير	2013	2014	التغير	2013	2014	التغير
قطاع السيارات	60.3	64.5	+6.9%	20.5	20.7	+1%	34%	32%	-2%
الحريق و الأخطار المختلفة	35.4	40.4	+14%	4.3	5.0	+14%	12%	12%	/
النقل	6.2	6.7	+7.9%	0.3	0.3	+3%	5%	5%	/
الفلاحة	2.8	3.4	+20%	0.4	0.5	+23%	16%	16%	/
القروض	0.9	1.0	+11.6%	0.00	0.0	0%	0%	0%	/
المجموع خارج قطاع السيارات	45	51	+13.5%	5.1	5.8	+13%	11%	11%	0.6%
المجموع الكلي	106	116	+9.7	25.6	26.5	+3%	24%	23%	-1%

الجدول 3-5: رقم أعمال الشركة الوطنية للتأمين من السوق الوطني للتأمينات –الوحدة بالمليار دينار.¹

¹ ibid , p13

الشركة الوطنية للتأمين الأولى في قطاع السيارات، بحصة سوقية 32.1% في سنة 2014.

الرتبة	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13
الشركة	SAA	CNMA	CAAR	CIAR	SALAM	ALLIANCE	CAM	2A	AXA	CASH	TRAST	MAATEC	
رقم الأعمال	20.7	7.2	7.2	6.5	3.4	3.2	2.8	2.2	1.3	0.9	0.8	0.5	

الجدول 3-6: رقم أعمال الشركات في التأمين لقطاع السيارات نتائج سنة 2014-الوحدة مليار دينار-

كما تعتبر الشركة الأولى في قطاع التأمين على النقل البري، بحصة سوقية 26.3% في سنة 2014.

الرتبة	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12
الشركة	SAA	CAAR	CAAT	CIAR	ALLIANCE	CASH	SALAM	2A	CNMA	CAM	TRUST	AXA
رقم الأعمال	0.2	0.1	0.1	0.1	0.1	0.1	0.1	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0

الجدول 3-7: رقم أعمال الشركات في مجال التأمين على النقل البري في سنة 2014-الوحدة مليار دينار¹

كذلك الشركة الوطنية للتأمين، جاءت في المرتبة الثانية في مجال التأمين على الحريق و الأخطار المختلفة،

بحصة سوقية 17.7% في سنة 2014.

الرتبة	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13
الشركة	CAAT	SAA	CAAR	CNMA	2A	CASH	CIAR	ALLIANCE	TRUST	CAM	AXA	SALAM	MA
رقم الأعمال	2.8	1.5	0.8	0.7	0.6	0.4	0.3	0.2	0.2	0.2	0.1	0.1	0.0

الجدول 3-8: رقم أعمال الشركات في التأمين عن الحريق و الأخطار المختلفة لسنة 2014-الوحدة مليار دينار-

¹ ibid , p14

وعلى العموم تتصدر الشركة ، باقي الشركات المنافسة لها ، باستحواذها على حصة سوقية تقدر 23% لسنة

2014.


7	6	5	4	3	2	1	الرتبة
SALAM	CIAR	CNMA	CASH	CAAR	CAAT	SAA	الشركة
4.5	8.7	11.3	12	14.6	20	26.5	رقم الأعمال بالمليار دينار

15	14	13	12	11	10	9	8
CAGEX	MAATEC	SGCI	AXA	TRUST	CAM	2A	ALLIANCE
0.4	0.5	0.6	2.5	2.6	3.5	3.8	4.4

الجدول 9-3: رقم أعمال الشركات التأمين لسنة 2014.


في ظرف عشر سنوات ، تضاعف رقم أعمال الشركة من 12.5 مليار دينار في سنة 2005 ، إلى 26.5 مليار

في سنة 2014.



الشكل 8-3: تطور رقم أعمال الشركة الوطنية للتأمين-الوحدة بالمليار دينار-

ويبقى قطاع السيارات يهيمن على النسبة الأكبر في رقم الأعمال ومن بعده الأخطار الصناعية ثم الأخطار العادية ويبقى الخطر الفلاحي والنقل يمثل أقل نسبة.




الشكل 3-9: تركيبة رقم الأعمال حسب نوع مجال التأمين¹

2- قنوات توزيع الشركة الوطنية للتأمين:

حقق وكلاء العامون في نسبة 2014، ما يقارب 8 مليار دينار. أما السماسرة فقد حققوا ما نسبته 2.72% من الرقم الإجمالي، أي ما يعادل 724 مليون دينار، إضافة إلى 14% من رقم الأعمال، بالنسبة للأخطار الصناعية. كذلك حققت بنوك التأمينية « les bancassurance »، نسبة 60% من عوائد التأمين الفلاحي. وحقق الوكلاء العامون 30% من رقم الأعمال الإجمالي، في قطاع أخطار السيارات.


¹ ibid, p 15



الشكل 3-10: رقم أعمال الشركة الوطنية للتأمين حسب قنوات التوزيع.

3-النتيجة المحاسبية الصافية و المردودية:

كانت النتيجة المحاسبية الصافية للشركة في سنة 2005، 0.6 مليار دينار، وراحت في الارتفاع من سنة لأخرى، لتتضاعف في ظرف سنة واحدة، حيث كانت النتيجة في سنة 2009، هي 1.5 مليار دينار لتقفز إلى 3.1 مليار دينار في سنة 2010، لينخفض في سنة 2011 إلى 2.5 مليار دينار، ثم يسجل إرتفاعا إلى غاية 2014، أين بلغت النتيجة للمحاسبة الصافية 3.23 مليار دينار.



الشكل 11-3: النتيجة الصافية للشركة الوطنية للتأمين-الوحدة بالمليار دينار-¹

المردودية التقنية انخفضت من 60.98 % في سنة 2012، لتسجل في 2014 نسبة 56.91%.

السنوات	2012	2013	2014
الأقساط المحصلة	19.490	23.174	23.840
تكاليف الحوادث	11.886	12.749	13.568
المردودية التقنية	60.98%	55.02%	56.91%

الجدول 10-3: المردودية التقنية للشركة الوطنية للتأمين-الوحدة مليار دينار-.

¹ ibid , p 17

أما بالنسبة لمردودية الأموال الخاصة، فقد تحسنت عما كانت عليه، حيث كانت في 2012، 6.31% مقابل

10.55% في سنة 2014.

2014	2013	2012	السنوات
3.229	3.225	1.658	النتيجة الصافية
30.614	28.989	26.264	الأموال الخاصة
10.55%	11.13%	6.31%	مردودية الأموال الخاصة

الجدول 11-3: مردودية الأموال الخاصة للشركة الوطنية للتأمين -الوحدة مليار دينار-

كذلك المردودية التجارية، إنتقلت من 7.15% في 2012، إلى 12.11% في سنة 2014.

2014	2013	2012	السنوات
3.229	3.225	1.658	النتيجة الصافية
26.670	25.827	23.164.	رقم الأعمال
%12.11	%12.49	.%1.15	مردودية التجارية

الجدول 12-3: -المردودية التجارية للشركة الوطنية للتأمين -الوحدة مليار دينار-

المطلب الثالث: العراقيل والتحديات التي ترفعها الشركة الوطنية للتأمين في المستقبل:

لا يزال سوق التأمين في الجزائر لم يبلغ مرحلة التشبع بعد ، حيث يشهد نموا مستمرا من سنة لأخرى ، وتسوده منافسة جد قوية، في ظل تواجد 23 شركة في السوق . لذلك تسعى الشركة الوطنية للتأمين للحفاظ على مكائنها وحصتها السوقية ، وذلك عن طريق بذل مجهودات أكبر ، وتوفير الموارد المالية البشرية من أجل تطوير وعصرنة الشركة.

1-العراقيل والصعوبات:

كباقي المؤسسات الأخرى، تعاني الشركة من عدة مشاكل وصعوبات أهمها مايلي:

1-1-تحصيل الديون:

تقوم الشركة الوطنية للتأمين، بتأمين بعض الزبائن عن طريق الدفع بالأجل، وهؤلاء الزبائن عادة ما يكونون عبارة عن مؤسسات إقتصادية، أو مؤسسات للدولة ، مثل البلدية ، أو الولاية ، أو مستشفى أو الجامعة...الخ، حيث يقوم الزبون عند إبرام العقد ، بتقديم سند طلبية إضافة إلى تعهد كتابي بدفع مبلغ قسط التأمين، إلا أن الشركة إلى غاية 2014 تحصي ما قيمته 2.76 مليار دينار، لم يتم تسديدها بعد وهذا بسبب التأخر فحسب ، أو مشاكل أخرى أهمها ، حل المؤسسة المؤمنة وتصفيته. والجدول التالي يوضح الديون التي لم يتم تسديدها حسب السنوات.

السنوات	2014	2013	2012	2011 وما قبلها
المبلغ	2.283.58	289.79	77.57	111.71

الجدول 3-13: مستحقات الشركة الوطنية للتأمين لدى زبائنها-الوحدة مليون دينار-

حيث تشكل مستحقات التأمين عن قطاع السيارات ، ما نسبته 49% ، بمبلغ 1344 مليون دينار، و التأمين على الأخطار المختلفة و الحريق 50 % ، بمبلغ 1393 مليون دينار ، أما تبقى م ن المستحقات يتمثل في النقل ، ب 24.4 مليون، والقطاع الفلاحي 0.91 مليون، و التأمين على الأشخاص ب: 0.19 مليون دينار.

2-1-إنخفاض قيمة الدينار:

نتيجة لتراجع مداخيل المحروقات ، قامت السلطة المالية في الجزائر بتخفيض قيمة الدينار ، مما أدى إلى استفحال ظاهرة التضخم على الاقتصاد الجزائري. وعلى قطاع التأمين كذلك ، حيث تضرر رقم أعمال الشركة الوطنية للتأمين بشكل مباشر ، حيث تبقى أقساط التأمين دون زيادة ، مع إرتفاع حجم التعويضات المدفوعة ، حيث شهدت أسعار قطاع الغيار السيارات إرتفاع ب 25 % . و لهذا تنادي الشركة ، و باقي الشركات التأمين بضرورة مراجعة أسعار التأمين في الجزائر.¹

3-1-غياب ثقافة التأمين:

وهو من أهم العوائق التي تواجه قطاع التأمين ككل ، وعلى سبيل المثال نجد أن الموظفين في قطاع التأمين ، لا يقومون بالتأمين على منازلهم أو ممتلكاتهم.

ولعل غياب ثقافة التأمين ، راجع إلى السبب الديني ، حيث يرى البعض أن التأمين حرام شرعا ، إضافة إلى عوامل أخرى، هي نقص الثقة اتجاه التأمين بصفة عامة.

¹Le conseil national des assurances, Revue d'assurance ,n 08 janvier a mars, 2015 , p 10

4-1-عدم فعالية خدمة ما بعد البيع:

والتي تتمثل في تسوية الحوادث المبلغ عنها ، حيث أن عدد كبير من ملفات الحوادث يبقى دون تسوية ، لسبب خارج عن إرادة الشركة ، ومن هذه الأسباب إرتباط جزء من الملفات الخاص بالخسائر الجسمانتي و المادية ، بالمحاكم وطول المدة التي يتم فيها برمجة الجلسات و النطق بالأحكام ، بالإضافة إلى عدم جدية بعض الشركات المنافسة، في تسوية ملفاتها العالقة مع الشركة.

5-1-المنافسة الغير النزيهة من قبل شركات التأمين المنافس :

حيث أن بعض الشركات في القطاع ، تقترح أسعار متدنية للغاية ، دون مراعاة الضمانات الممنوحة للمؤمن ، خاصة في عروض صفقات التأمين لدى المؤسسات الاقتصادية والهياكل ، حيث نجد عند فتح الأظرفة ، الخاصة بالمناقصات أن بعض شركات التأمين ، وخاصة الخواص منهم ، حيث يقترحون التأمين بأسعار متدنية جدا ، وهذا راجع إلى عدم تقديمها ضمانات مثل التأمين الشامل على الممتلكات ، و المسؤولية المدنية، مما يجعل الشركة الوطنية للتأمين تخسر الصفقة.

2-التحديات التي ترفعها الشركة الوطنية للتأمين في المستقبل :

تسعى الشركة بإستمرار إلى تحسين صورتها ، وعصرنة هياكله ا، حيث قامت في نهاية سنة 2015 بتغيير علامتها التجارية، و إعطائها صبغة عصرية، إلى جانب عدة إجراءات على المدى القصير والطويل.¹

¹ ibid , p 12

1-2- على المدى القصير:

- إعادة النظر في تسعيرة التأمين على السيارات ، من خلال خلق صيغ أخرى من التأمين الشامل، وخلق ضمانات جديدة منها تأمين الأشخاص المنقولين، وتوسيع نطاق التغطية لضمان إسعاف السيارات ، ليمتد للتراب التونسي، إضافة كذلك إلى إعلام المؤمنين بانتهاء العقود، عن طريق الرسائل النصية (SMS).
- التركيز على تأمين المؤسسات المصغرة ، و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة PME/PMI و محاولة تحقيق نمو ب 25 %، نظرا لتطور قطاع المؤسسات في الجزائر.
- تنويع منتجات التأمين الفلاحي ، و إطلاق منتج جديد وهو التأمين متعدد الأخطار لمؤسسات التحويل الغذائي.
- مراجعة تسعيرة التأمين على النقل، وتدعيم المديرية الجهوية بممثلين قانونيين مختصين في مجال النقل.
- إقامة اتفاقيات مع الشركات المنافسة، تحت إشراف وزارة المالية من أجل تسريع عملية تسوية الملفات ، وتحسين خدمة ما بعد البيع.
- تفعيل مصلحة التسويق، وهذا عن طريق عدة إجراءات منها .
- المشاركة في حملات الرعاية و الإشهار الرياضي.
- توزيع مطويات على العامة، للتعريف بالمنتجات.

- إعادة النظر في حجم مداخيل إعادة التأمين، ومحاولة تحقيق نسبة نمو ما بين 7 % و 10 % على الأقل.
- تحقيق نسبة نمو ما بين 8 % و 9 % سنويا في ظل نمو مستمر لقطاع العمران والبناء، والقطاع التجاري.
- رفع الرهان في مجال التأمين على الأشخاص ، عن طريق شركة أمانة AMANA وهذا باعتبار أن سوق التأمين على الأشخاص، لا يزال ضعيفا جدا مقارنة بالتأمين على الأضرار.
- دخول مجال التجارة الإلكترونية ، حيث بدأت الشركة الدخول في هذا المجال عن طريق تفعيل طرق الدفع الالكتروني، حيث تم في أبريل 2016 إبرام اتفاقية مع البنك الوطني الجزائري BNA في مجال الدفع الالكتروني.

خلاصة:

تطرقنا في هذا الفصل إلى نشأة الشركة الوطنية للتأمين ، حيث تعتبر من أقدم الشركات في الجزائر. كما تطرقنا إلى هياكلها المختلفة إنطلاقا من المديرية العامة إلى الوكالات التجارية ، مروراً بالمديريات الجهوية، بالإضافة إلى أبرز منتجات الشركة ، و الخاصة بمختلف القطاعات الاقتصادية و التي تعتبر عاملا مهما في استمرارية المؤسسة، و ضمان نشاطها.

أما من الجانب المالي تطرقنا إلى التوظيفات المالية التي تقوم بها الشركة ، سواء عن طريق سندات الخزينة ، أو عن طريق شراء أسهم في شركات اقتصادية أخرى، كما أن الشركة الوطنية للتأمين تعتبر رائدة في قطاع التأمين ، حيث تهيمن على 23 % من الحصة السوقية، و برقم أعمال يقدر ب: 26.5 مليار دينار، وهذا في ظل وجود عدة عراقيل أهمها، تحصيل الديون المستحقة ، و انخفاض قيمة الدينار ، لإضافة إلى المنافسة الغير النزيهة من طرف الشركات الأخرى. و أخيرا تطرقنا إلى أهم التحديات و الرهانات التي ترفعها الشركة ، من أجل التوغل أكثر في السوق، و السهر على النمو المستمر في إطار عصرنتها ومواكبتها لمختلف التطورات الاقتصادية في بلادنا.

خاتمة

عرف الإنسان التأمين منذ القدم ، حيث ظهر بصيغة التكافل و التعاون بين مجموعة من الأفراد من أجل

تعويض الفرد و جبر ضرره، في حالة تعرضه إلى خطر ما ، ومن ثمة بدأ التأمين يتطور شيئا فشيئا حتى أصبح

نشاطا تجاريا يدر أموالا طائلة . فالتأمين هو وسيلة لتوزيع الخسائر التي تلحق بالفرد ، على الجماعة بهدف تكوين

صندوق يساهم الكثيرون و يعوض منه القليلون الذي يتعرضون للخطر.

أما في الجزائر فقد ظهر التأمين منذ الاستقلال، حيث استمر نشاط بعض شركات التأمين في ظل غياب

الرقابة عليها، و القوانين المؤطرة للقطاع ، مما يسمح لها تحويل أموالها إلى الخارج، و بعد ذلك التصفية في إطار غير

قانوني ، ليتم بعدها خلق أول شركة تأمين في جوان 1963 و هي الصندوق الجزائري للتأمين و إعادة التأمين

،لتليها الشركة الوطنية للتأمين، في ديسمبر من نفس السنة ، ثم تم إنشاء شركات أخرى فيما بعد.

وعلى غرار القطاع المصرفي تم فرض الإحتكار من طرف الدولة، و فرض نظام التخصص على شركات

التأمين إلى غاية 1989 ، مما أعطى حربي أكبر للشركات في تنويع منتجاتها.

و في مطلع الألفية الثالثة، شهد قطاع التأمين في الجزائر تحولات عميقة، وهذا عن طريق الأمر 07-95 و

المؤرخ في 1995/01/25 ، و الذي جاء لإعادة هيكلة و تنظيم القطاع ، حيث رفع الإحتكار على الدولة و سمح

للقطاع الخاص بممارسة التأمين كما سمح للأجانب أيضا بالنشاط في القطاع ، و ليس هذا فقط بل تم إدخال

عناصر جديدة و مهمة إلى السوق الوطني، و هم الوكلاء العامون و السماسرة إضافة إلى بنوك التأمين ، هذه

العناصر التي تعد اليوم من أهم قنوات التوزيع في السوق .

و كغيره من القطاعات الاقتصادية، فان التأمين يتأثر و يؤثر في الاقتصاد الوطني و الذي مر بعدة مراحل

منذ نشأته حيث انتهجت الدولة مباشرة بعد الاستقلال النظام الاشتراكي و الذي حمل في طياته عدة برامج في

إطار سياسة التخطيط .

ولكن كل هذه المخططات، لم تحقق الغاية المرجوة منها نتيجة الاختلالات الموجودة فيها، و أهمها الخلل في تسيير التنمية و استراتيجياتها إضافة إلى الخلل في التسيير ، مما جعل الاقتصاد الوطني يتأثر بشكل عميق من الأزمة الاقتصادية بداية من سنة 1986 و التي شهدت إنخفاض أسعار البترول في الأسواق الدولية.

و في محاولة إصلاح الوضع، قامت الدولة بعدة إصلاحات إبتداء من سنة 1988 و التي توصلت إلى غاية برنامج الإنعاش الاقتصادي 2001-2004، و بعده برنامج دعم النمو الاقتصادي 2005-2009.

رغم كل هذه الإصلاحات إلا أنها لم تحقق النتائج المرجوة منها، وهذا لعدة أسباب أهمها هيمنة القطاع العام على الاقتصاد الوطني و هشاشة القطاع الخاص ، إضافة إلى هيمنة المحروقات على الاقتصاد الوطني مقابل عدم فعالية قطاع الفلاحة و البناء و الأشغال العمومية إضافة إلى الصناعات.

و بالعودة إلى قطاع التأمين فان السوق الوطني يعرف تطورا ونموا مستمرا من سنة إلى أخرى، حيث تنشط في هذا القطاع 23 شركة تأمين منها الشركات العمومية و الخاصة و المختلطة، حيث شهد القطاع منذ سنة 2006 مرحلة جديدة و هي الفصل بين التأمين على الأضرار، و التأمين على الأشخاص مما أنتج لنا سوقا آخر و هو سوق التأمين على الأشخاص .

و بالنسبة لسوق التأمين على الأضرار تقوم فيه الشركات بتوفير عدد كبير من عقود التأمين للمؤسسة الاقتصادية في عدة مجالات منها السيارات و النقل ، الحريق و الكوارث ، التأمين على المسؤولية المدنية و الأخطاء المهنية ، و التأمين على الأخطار الفلاحية ، حيث تقوم هذه المنتجات بضمنان إستمرارية المؤسسة الاقتصادية في النشاط، عن طريق تعويض الخسائر التي تلحق بها، و التي تجنبها الإفلاس في حالة الخسائر المعتبرة.

فالتأمين من بين النشاطات المهمة في الاقتصاد الوطني، فعلى سبيل المثال تقوم الشركة الوطنية للتأمين بتوظيف 45.4 مليار دينار عن طريق شراء أوراق الخزينة، مما يجعلها تساهم في تمويل الاقتصاد الوطني عن طريق الخزينة ، إضافة إلى أنها تمتلك أسهم في عدد من المؤسسات الاقتصادية الأخرى تفوق قيمة هذه الأسهم 2 مليار دينار.

ومن جانب اخر، يشجع التأمين على منح القروض و تسهيل العملية الإئتمانية، بفضل عقود التأمين على القروض.

أما عن رقم الأعمال فقد تضاعف من 12.5 مليار في سنة 2005، إلى 26.5 مليار دينار في سنة 2014 مع نتيجة محاسبة صافية تقدر 3.23 مليار دينار، و مردودية تجارية تقدر ب 12.11%

و من هنا يمكننا القول أن قطاع التأمين يساهم في تطوير الاقتصاد الوطني، و هذا عن طريق التوظيفات

المالية التي تقوم بها شركات التأمين، و التي تساهم في تمويل الاقتصاد الوطني إضافة الحماية التي توفرها شركة

التأمين للمؤسسة الاقتصادية من أجل الاستمرار في نشاطها، دون أن ننسى أن التأمين هو نشاط مربح و محقق

للقيمة المضافة، حيث حجم سوق التأمين يتزايد باستمرار و من سنة إلى أخرى .

و يمكن القول أن قطاع التأمين في الجزائر لا زال حديث النشأة ، و يمكنه أن يتطور و أن يكون من أحد

القطاعات الهامة في الاقتصاد الوطني ، رغم العوائق التي يواجهها، ومن اهمها انخفاض قيمة الدينار، و غياب ثقافة

التأمين لدى الأفراد.

ومن أهم التوصيات ، لدينا ما يلي

-على شركات التأمين تفعيل الجانب التسويقي للتعريف بمنتجاتها ،إضافة الى تحسين خدمة ما بعد البيع عن طريق تقليص أجال التعويض.

-في ظل الأزمة الاقتصادية التي تشهدها الجزائر، نتيجة إنخفاض أسعار البترول ، ظهر إهتمام الدولة بالقطاع

الفلاحي و السياحي، لذلك على شركات التأمين إستغلال الوضع من أجل تطوير منتجاتها في ميدان التأمين

الفلاحي و توسيع مداخيلها في هذا الميدان.

-إستخدام وسائل الإتصال الحديثة و التكنولوجيا، من أجل تقريب شركات التأمين من زبائنهم ، إضافة الى

تفعيل وسائل الدفع الإلكتروني لديها.

التكوين المتواصل لموظفي و عمال شركات التأمين من أجل الفهم الجيد لعقود التأمين و توضيحها للزبائن.

وأخيرا ، و أثناء معالجتنا لموضوع أهمية التأمين في الإقتصاد الوطني ، تطرقنا الى نقطة مهمة وهي فصل سوق التأمين على الاشخاص عن سوق التأمين على الأضرار ، لذلك من الممكن أن يخصص لهذا الجانب دراسة خاصة وهي :

-واقع التأمين على الأشخاص في الجزائر، و التحديات التي ترفعها شركات التأمين على الأشخاص في هذا

الميدان.

قائمة المراجع

المراجع باللغة العربية:

I. الكتب:

- 1- إبراهيم محمد مهدي ، " التأمين و رياضياته" ، المكتبة العصرية، المنصورة، مصر، الطبعة الأولى ، 2010.
- 2- أحمد هني ، " اقتصاد الجزائر المستقلة" ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1991.
- 3- بلقاسم حسن بملول، " سياسة التخطيط و التنمية و إعادة تنظيمها في الجزائر " ، الجزء الأول، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1999.
- 4- عبد العزيز فهمي هيكل ، " مقدمة في التأمين " ، دار العربية، بيروت، 1980.
- 5- عبد اللطيف بن أشنهو، " التجربة الجزائرية في التخطيط و التنمية 1962-1980 "، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، 1982.
- 6- عبد المجيد بوزيدي، " تسعينيات الاقتصاد الجزائري "، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية و حدة الرغاية، 1997.
- 7- عمر صخري ، " اقتصاد المؤسسة "، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الرابعة، 2006.
- 8- عمر صخري، " مبادئ الاقتصاد الجزائري " ، ديوان المطبوعات الجامعية، 1986.
- 9- فريد بن يحيى ، مشري الهام، " الاقتصاد الجزائري، رهانات و شروط انضمامه للمنظمة العالمية للتجارة"، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، 2009.
- 10- محمد الصغير بعلي، "تنظيم القطاع العام في الجزائر"، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر 1992.
- 11- محمد رفيق المصري، "التأمين و إدارة الخطر"، طبعة منقحة، دار زهران للنشر و التوزيع ، عمان ، الأردن، 2008.
- 12- مختار محمود الهاشمي و إبراهيم عبد النبي حمودة، " مبادئ التأمين التجاري و الاجتماعي بين الجوانب النظرية و الأسس الرياضية " ، مطبعة الإشعاع الفنية الإسكندرية، مصر، الطبعة الأولى، 2003.

II. مذكرات تخرج:

- 1- خميس خليل، "مساهمة القطاع العام و القطاع الخاص في التنمية الوطنية في الجزائر ، العدد09، جامعة ورقلة، الجزائر، 2011.
- 2- خيرى محمد، " دور مؤسسات التأمين في تمويل الاقتصاد الوطني، حالة الجزائر " ، رسالة لنيل شهادة ماجستير، علوم التسيير، لكلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر ، 2010.
- 3- دراوسي مسعود، " السياسة المالية و دورها في تحقيق التوازن الاقتصادي ، حالة الجزائر 1990-2004، أطروحة دكتوراه ، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2006.
- 4- زرنوح ياسمين، " إشكالية التنمية المستدامة في الجزائر ، كلية العلوم الاقتصادية، فرع التخطيط، جامعة الجزائر، 2006.
- 5- سهام رباش، " قطاع التأمين في الاقتصاد الوطني " ، رسالة لنيل شهادة ماجستير، علوم التسيير، لكلية العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر، 2008.
- 6- عليواش أمين عبد القادر، "أثر تأهيل المؤسسات الاقتصادية على الاقتصاد الوطني" ، مذكرة شهادة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، جامعة الجزائر، 2007.
- 7- عمروش رضا، الاقتصاد الجزائري في ظل العولمة و اقع و تحديات، علوم التسيير ، جامعة الجزائر، 2004.
- 8- موازي بلال، الاستثمار و التنمية الاقتصادية، تجربة الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، 2003.

III. مجلات:

- 1- المجلة الجزائرية للتأمينات، ، العدد1، الجزائر جانفي 1998 .
- 2- نبيل بوفليح، مجلة الأبحاث الاقتصادية و الإدارية، العدد12، جامعة الشلف، الجزائر 2012 .

IV. محاضرات وندوات و ملتقيات:

- 1- العربي دخوش، محاضرات في اقتصاد المؤسسة، جامعة منتوري، قسنطينة، 2001.
- 2- عبو عمر، عبو هدى، الملتقى الدولي السابع حول " الصناعة التأمينية، الواقع العلمي و آفاق التطوير - تجارب الدول - جامعة الشلف، الجزائر، يومي 03-04-12/2012.
- 3- قمان مصطفى، ندوة البنوك و التأمينات، قسم العلوم التجارية، جامعة المسيلة، 2015.

V. قوانين:

- 1- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 48، للطبعة الرسمية الجزائرية م 03/09/1995.
- 2- المرسوم التنفيذي رقم 91-74 مؤرخ في 16/03/1991.
- 3- المرسوم التنفيذي رقم 92-267، المؤرخ في 08/11/1992.
- 4- المواد 1-2-3 من المرسوم التنفيذي 91-75.

VI. برامج حكومية:

- 16- البرنامج التكميلي لدعم النمو الفترة 2005-2009 الجزائر، أفريل 2005.

المراجع باللغة الفرنسية:

- 1- Centre national du registre du commerce, les créations d'entreprise en Algérie, Statistique 2013, 2014.
- 2- Conseil national des assurances, revues D'assurance n 08,2014.
- 3- KPMG Algerie ,membre algerien du reseau KPMG, Guide des assurances en Algérie, Dépôt l'égal 2918-2014,2015.
- 4- La societe nationale d'assurance, Rapport annuel,2014.

- 5- Oubaziz Said, les reformes institutionnelles dans le secteur des assurances, le cas algerien, departement des sciences économiques université, Mouloud Meamerie, Tizi ouzou, 2012.
- 6- Yousef Deboub, le nouveau mécanisme économique en Algérie, Op 4,1993.

الملاحق